الْمُقَدِّمَةُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وعَلَى آلِهِ وأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ كَانَ سَمَاحَةُ الْعَلاَّمَةِ الشَّيْخِ[1] أَبِي بَكْرٍ مَحْمُود غُومِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَالِمًا مُجْتَهِدًا، ذَا رُؤًى ثَاقِبَةٍ، يَمْتَلِكُ بَصِيرَةً نَافِذَةً، وَفِكْرًا عَمِيقًا، وَقُدْرَةً عَلَى إِدْرَاكِ الْأُمُورِ بِوُضُوحٍ. وَكَانَ فَقِيهاً، ذَكِيّاً، بَعِيد النَّظَرِ، سَدِيدَ الرَّأْيِ، مَاهِراً وَعَمِيقاً، يُقَدِّمُ الْفَتَاوَى الشَّرْعِيَّةَ، وَيَقُومُ بِتَفْكِيكِ الْمَسَائِلِ الْمُعَقَّدَةِ، وَيَبْحَثُ فِي جَوَانِبِهَا بِدِقَّةٍ مُتَنَاهِيَةٍ مُسْتَخْدِمًا فِي ذَلِكَ عَقْلَهُ الثَّاقِبَ وَآلاَتِ الاِجْتِهَادِ الشَّرْعِيِّ لِلْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ الصَّحِيحِ الْوَاضِحِ مَعَ مُرَاعَاةِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْأَحْوَالِ الْمُحِيطَةِ بِما يتماشى والْمقاصد الشرعية، لَكِنَّهُ يَبْقَى مُجتهدًا كَبَاقِي الْجَهَابِذَةِ الْمُجْتَهِدِينَ يُصِيبُ تَارَةً وَيُخْطِئُ أُخْرَى؛ مِصْدَاقًا لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيما رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ:2499، وَابْنُ مَاجَهْ:4251، والدَّارِمِيُّ:2769، والْحاكِمُ:7617، والْبَزَّارُ:7236 بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ)). وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ فِيمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُد:3574، وَالتِّرْمِذِيُّ:1326، وَالنَّسَائِيُّ:5887، وَابْنُ مَاجَهْ:2314، وَالدَّارَقُطْنِيُّ:4460، وَابْنُ حِبَّانَ:5060، وَالْبَزَّارُ:8576، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ:8988 بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)). يَقُولُ أَبُو سُلَيْمَانَ حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ (ت:388هـ) فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ4/160: ((إِنَّمَا يُؤْجَرُ الْمُخْطِئُ عَلَى اجْتِهَادِهِ فِي طَلَبِ الْحَقِّ لِأَنَّ اجْتِهَادَهُ عِبَادَةٌ وَلاَ يُؤْجَرُ عَلَى الْخَطَأِ بَلْ يُوضَعُ عَنْهُ الإِثْمُ فَقَطْ)). وَيَقُولُ زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ (ت:676هـ) فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ14/12: ((فَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ أَجْرٌ بِاجْتِهَادِهِ وَأَجْرٌ بِإِصَابَتِهِ وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ بِاجْتِهَادِهِ)).

وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُجَدِّدًا لِلْإِسْلاَمِ فِي الْقُطْرِ النَّيْجِيرِيِّ وَمَا حَوْلَهُ مِن الدُّوَلِ حَيْثُ دَعَا بِصَوْتِهِ وَقَلَمِهِ إِلَى الْعَوْدَةِ إِلَى الْإِسْلاَمِ النَّقِيِّ، وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَنَبْذِ الْبِدَعِ وَالْخُرَافَاتِ وَالْخُزَعْبَلاَتِ، وَسَاهَمَ فِي تَأْسِيسِ هَيْئَاتٍ إِسْلاَمِيَّةٍ مُهِمَّةٍ، وَأَنْجَزَ أَعْمَالاً دَعَوِيَّةً كَثِيرَةً، فَكَانَتْ جُهُودُهُ تُمَثِّلُ حَرَكَةَ تَجْدِيدٍ إِصْلاَحِيَّةً هَامَّةً فِي الْمَشْهَدِ الْإِسْلاَمِيِّ النَّيْجِيرِيِّ، وَفِي غَيْرِهَا مِنَ الدُّوَلِ الْمُجَاوِرَةِ خِلاَلَ الْقَرْنِ الْخَامِسَ عَشَرَ الْهِجْرِيِّ.

إذا كان "أبو بكر" عَلَمًا لشخص لا كُنْيَةً جاز أن يعرب حسب موقعه في الجملة مع إعراب لفظ "أبي" بالحركات المقدرة: بالواو إذا كان مرفوعاً، والألفِ إذا كان منصوباً، والياء إذا كان مجروراً؛ لأنه من الأسماء الخمسة؛ فيقال: جاء أبو بكرٍ، ورأيتُ أبا بكرٍ، وسلمت على أبي بكرٍ.

وَالْمُوَافِقِ لِلْقَرْنِ الْعِشْرِينَ الْمِيلَادِيِّ؛ تَحْقِيقًا لِلْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ:4291، وَالْحَاكِمِ:8592، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ:6527، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ:422 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا))[2] . يَقُولُ الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ:424: ((وَرُوِّينَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: فَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى رَأْسِ الْمِائَةِ. وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ الشَّافِعِيُّ عَلَى رَأْسِ الْمِائَةِ الْأُخْرَى)). وَيَقُولُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ فِي أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ1198/3: ((وَيَكُونُ مَنْ أَجْرَى اللَّهُ ذَلِكَ عَلَى يَدَيْهِ وَأَعَانَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ دَاخِلِينَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، فَإِنَّ اللَّهَ بِهِمْ يُقِيمُ دِينَهُ...)).

وَلْيُعْلَمْ أَنَّ الْعَالِمَ الْمُجَدِّدَ هُوَ مَنْ يُحْيِي مَا انْدَرَسَ مِنْ تَعَالِيمِ الدِّينِ، وَيُبَيِّنُ السُّنَّةَ مِنَ الْبِدَعِ، وَيَنْصُرُ الْعِلْمَ والتعليمَ، وَيَقْمَعُ الْجَهْلَ وَالْبِدَعَ. وَلَيْسَ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَقْتَصِرَ التَّجْدِيدُ عَلَى عَالِمٍ وَاحِدٍ، بَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمُجَدِّدُونَ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي بِدَايَةِ الْقَرْنِ، أَوْ وَسَطِهِ، أَوْ آخِرِهِ؛ يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ295/13 وَهُوَ يَشْرَحُ حَدِيثَ: "لاَ يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ": ((وَنَظِيرُ مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ مَا حَمَلَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ حَدِيثَ إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فِي رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ وَاحِدٌ فَقَطْ بَلْ يَكُونُ الْأَمْرُ فِيهِ كَمَا ذَكَرَ فِي الطَّائِفَةِ وَهُوَ مُتَّجَهٌ فَإِنَّ اجْتِمَاعَ الصِّفَاتِ الْمُحْتَاجِ إِلَى تَجْدِيدِهَا لَا يَنْحَصِرُ فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَلَا يَلْزَمُ أَنَّ جَمِيعَ خِصَالِ الْخَيْرِ كُلِّهَا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ إِلَّا أَنْ يُدَّعَى ذَلِكَ فِي عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَإِنَّهُ كَانَ الْقَائِمَ بِالْأَمْرِ عَلَى رَأْسِ الْمِائَةِ الْأُولَى بِاتِّصَافِهِ بِجَمِيعِ صِفَاتِ الْخَيْرِ وَتَقَدُّمِهِ فِيهَا وَمِنْ ثَمَّ أَطْلَقَ أَحْمَدُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَحْمِلُونَ الْحَدِيثَ عَلَيْهِ وَأَمَّا مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فَالشَّافِعِيُّ وَإِنْ كَانَ مُتَّصِفًا بِالصِّفَاتِ الْجَمِيلَةِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنِ الْقَائِمَ بِأَمْرِ الْجِهَادِ وَالْحُكْمِ بِالْعَدْلِ فَعَلَى هَذَا كُلُّ مَنْ كَانَ مُتَّصِفًا بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ رَأْسِ الْمِائَةِ هُوَ الْمُرَادُ سَوَاءٌ تعدد أم لَا)).

هَذَا، وَقَدْ قَرَّرَ مَرْكَزُ الْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَحِوَارِ الْأَدْيَانِ (Centre for Islamic Civilization & Interfaith Dialogue) التَّابِعُ لِجَامِعَةِ بَايرُو، بِكَنُو – نَيْجِيرِيَا عَقْدَ الْمُؤْتَمَرِ الدَّوْلِيِّ الرَّابِعِ بِعُنْوَانِ: "حَيَاةُ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ مَحْمُودٍ غُومِي وَإِرْثُهُ الْفِكْرِيُّ"، وَتَحْتَهُ الْمِحْوَرُ الرَّئِيسُ بِعُنْوَانِ: "تَجْدِيدُ الْحَرَكَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْخِطَابِ الِاجْتِمَاعِيِّ السِّيَاسِيِّ فِي نَيْجِيرِيَا الْمُعَاصِرَةِ"، وَتَحْتَ الْمِحْوَرِ الرَّئِيسِ اثْنَا عَشَرَ مَحَاوِرَ فَرْعِيَّةً؛ مِنْهَا: "الرُّؤَى السِّيَاسِيَّةُ لِلشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ مَحْمُودٍ غُومِي وَدَوْرُهُ فِي التَّنْمِيَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ

صححه الإمام الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته رقم:1874، وفي الصحيحة رقم:599.

وَالسِّيَاسِيَّةِ لِنَيْجِيرِيَا". وَسَيُعْقَدُ الْمُؤْتَمَرُ فِي يَوْمَيِ السَّادِسِ وَالْعِشْرِينَ وَالسَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ يَنَايِرَ كَانُونِ الثَّانِي عَامَ أَلْفَيْنِ وَسِتَّةٍ وَعِشْرِينَ لِلْمِيلَادِ (26-2026/01/27م)، وَالْمُوَافِقِ لِيَوْمَيِ السَّابِعِ وَالثَّامِنِ لِشَهْرِ شَعْبَانَ عَامَ أَلْفٍ وَأَرْبَعَمِائَةٍ وَسَبْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (7-8/8/1447هـ).

وَقَدِ اخْتَرْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الْمِحْوَرِ الْفَرْعِيِّ: "الرؤى السياسية للشيخ أبي بكر محمود غومي ودوره في التنمية الاجتماعية والسياسية لنيجيريا" لِأُشَارِكَ بِجُهْدِ الْمُقِلِّ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ الْجَذَّابِ ذِي الْمَعَانِي العميقَةِ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الشَّخْصِيَّةِ الْمتميزةِ عَلَّنِي أفيد نفسي وَمَنْ يَرْغَبُ مِنْ طلاب العلم. أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَلِيَّ الْكَبِيرَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ؛ إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ. وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا وَقُدْوَتِنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

المطلب الأول: نبذةٌ عن الشيخ أبي بكر محمود غومي:

وفيه أربعة عناصر:

العنصر الأول: اسمُه ومَوْلِدُه وأُصولُه:

فهو كَبِيرُ الْقُضاةِ في المحاكم الشرعية في ولايةِ شمال نيجيريا القديمة الشيخُ أبو بكر بن القاضي محمود بن الشيخ محمد مَرِنَا بن الشيخ علي بَرَوِ البدويُّ، فهو ينحدر مِنْ أصولٍ عربيةٍ مِنَ القبائل العربية الْبَدْوِ الرُّحَّلِ أصحاب المواشي الذين لا يستقرون بمكانٍ واحدٍ، وكانتْ جَدَّتُهُ أمُّ أبيه آمنةُ من قبيلة موري الفلاتية المشهورة. كان والِدُهُ الْقاضي محمودُ بن محمد مَرِنَا أشهرَ عالمٍ دينيٍّ في إمارة غومي وما حولها، وهو مولودٌ في بلدة شاغاري في بيئةٍ هَوْسَاوِيَّةٍ. أما والدةُ الشيخ أبي بكر غومي فهي حفصةُ بنتُ الشيخ آدم فِمِنَ القبيلة الْفُلَانِيَّةِ التي تسكنُ في رِيفٍ قريبٍ من مدينة جِيغَا يُسَمَّى غِدِغَا. وكان مولدُ والِدِهِ القاضي محمودٍ بن محمد مَرِنَا في بلدة شاغاري، أما مولدُ الشيخ أبي بكر غومي ففي بَلْدَةِ تَمْبُوَل وذلك في يَوْمِ الجمعةِ الأخيرةِ من شهر رمضان المباركِ عَامَ ألفٍ وثلاثمائة وأربعة وأربعين للهجرة النبوية (1344هـ)، والموافق للسابع من شهر نوفمبر تشرين الثاني عام ألف وتسعمائة وأربعة وعشرين للميلاد (1924/11/7م)[3].

العنصر الثاني: دراسته ووظيفته:

لقد بدأ الشيخُ أبو بكر بن محمود غومي مِشْوَارَهُ العلمي بالدراسة في الْكُتَاتِيبِ حيث تعلم الحروف العربية وقراءة القرآن الكريم على والده إلى أن بلغ السابعة من عمره سنة 1931م، ثم دفعه والدُه لأحد تلاميذه الأوفياء في بلدة أَمْبُرُوسَا لمواصلة دراسته القرآنية والعربية. ولما بلغ التاسعة من عمره التحق بِأَمْرٍ مِنْ أبيهِ بالمدرسة الأولية النظامية في بلدة دُوغُونْداجي عامَ 1933م. ثم التحق بالابتدائية الإقليمية بمدينة صوكوتو عام 1936م، ثم بالمتوسطة بمدينة صوكوتو وتخرج منها عام 1941م، ثم بمدرسة القضاة بمدينة صوكوتو عام1942م، ثم بمدرسة شئون القضاء بمدينة كَنُو وتخرج منها عام 1947م. ثم عُيِّنَ رحمه الله في العام نفسه موظفا في مكتب كبير قضاة إقليم صوكوتو، فعمل فيه لمدة سنةٍ تقريبًا، وعُيِّنَ مدرسا في مدرسة

---

[3] انظر موقفي من ص2-7.

شئون القضاء آنفة الذكر عام 1948م لكنه لم يمكث فيها طويلاً حتى عُيِّنَ مدرسا في الكلية التي افْتُتِحَتْ حديثًا بِمَرُو عام 1949م، ثم عاد إلى الدراسة فالتحق بمدرسة اللغة العربية في مدينة كَنُو طالبًا وَمُعِيدًا، واستمر مدرسا فيها إلى أن وَجَدَ القبولَ في كلية بَخْت الرضّا للتربية والتعليم بجمهور السودان، فحصل منْها على شهادة الدبلوم العالي عام 1056م.

وعُيِّنَ مسؤولا حكوميا غير دائم لرعاية شئون حجاج نيجيريا عام 1957م، ثم عُيِّنَ نائبا لرئيس القضاة الشرعيين في ولاية شمال نيجيريا القديمة عام 1960م، ثم عُيِّنَ رئيسًا للقُضَاةِ الشرعيين (قاضي القضاةِ) في ولاية شمال نيجيريا القديمة عام 1962م وقد احتفظ بهذا المنصب مدة ثلاثةٍ وثلاثين عامًا، لكن لَمَّا قُسِّم ولاية شمال نيجيريا إلى ولاياتٍ عدةٍ فصار لِكُلِّ ولايةٍ محكمةٌ استئنافيةٌ شرعيةٌ ورئيسُ قضاةٍ خَاصٌّ لتلك المحكمة اقتصر دوره الفعلي على الاستشارية، فصار مستشارا رسميا لرؤساء قضاة المحاكم الشرعية في تلك الولايات إلى أن أُحيل إلى التقاعد في الأول من شهر إبريل نيسان عام ألفٍ وتسعمائةٍ وخمس وثمانين للميلاد (1985/04/01م)، والموافق للثالث عشر من شهر رجب عام ألفٍ وأربعمائةٍ وخمسةٍ للهجرة النبوية (1405/7/13هـ)

وقد حاز الشيخُ رحمه الله في الثامن من شهر مارس آذار عام ألفٍ وتسعمائةٍ وسبع وثمانين للميلاد (1987/03/08م) والموافق للثامن من شهر رجب عام ألفٍ وأربعمائةٍ وسبعةٍ للهجرة النبوية (1407/07/08هـ) جَائِزَةَ الملك فيصل بن عبد العزيز آل سعود لخدمة الإسلام. وكانت الجائزةُ أكبرَ اعترافٍ بالجهود التي بذلها قاضي القضاة الشرعيين لشمال نيجيريا في خدمة الإسلام والمسلمين تغمده الله تعالى بواسع رحمته.

العنصر الثالث: مؤلفاته:

كان الشيخ أبو بكر محمود غومي من الدعاة الذين سلكوا مسلك الكتابة والتأليف في نشر دعوتهم، وإيصال أهدافهم؛ فقد قام بتأليف كتبٍ كثيرةٍ بعضها باللغة العربية والآخر باللغة الهوساوية، كما قام بترجمة بعض الكتب العربية إلى لُغَةِ الْهَوْسَا. فَمِنْ أَهَمِّ مؤلفاته بالعربية: رَدُّ الأذهانِ إلى معاني القرآن الكريم، وهو كتابُ تفسير جيدٌ ألفه في عام 1972م، وطبع الكتابُ عدة طبعات. ومنها: العقيدةُ الصحيحةُ بموافقة الشريعة، وهو أولُ مُؤَلَّفٍ لَهُ، أراد بتأليفه رحمه الله بيانَ العقيدة الإسلامية الصحيحة، وقد طبع أول طبع بدار العربية ببيروت –لبنان عام 1391هـ 1971م. ومنها: الورد العظيم من القرآن الكريم والأحاديث النبوية، جمع فيه الأدعية والأذكار الواردة من الكتاب والسنة. طبع بدار العربية ببيروت –لبنان. ومنها: كتابه في سيرته الذاتية روى فيه قصةَ حياته، وذكَرَ الأحداث والشخصياتِ التي أَثَّرتْ فيه، وقَدَّمَ فيه تحليلاً لتجاربه الشخصية، وَقَدْ أَمْلَى الكتابَ باللغة الهوساوية على سعادة الأستاذ الدكتور إسماعيل أبي بكر تسِيغَا، ثُمَّ قَامَ

الْمُسْتَمْلِي بترتيبه وتأليفه باللُّغَةِ الإنْجليزية باسم:WHERE I STAND وقَامَ فِيمَا بَعْدُ بالتعاون مع السيد أحمد مَعَاجِي بترجمته إلى اللغة الهوساوية باسم: MANUFATA ثُمَّ قُمْتُ أَنَا بِنَقْلِهِ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ باسم مَوْقِفِي، فصار للكتاب ثَلاَثُ نُسَخٍ: نسخةٌ إنجليزيةٌ، ونسخةٌ هوساويةٌ، ونُسْخَةٌ عَرَبِيَّةٌ.

العنصر الرابع: وفاته:

وبَعْدَ جولةٍ طويلةٍ في الاستفادة والإفادة مِنْ تَعَلُّمٍ وتعليم، ودعوةٍ وإرشاد وإيقاظِ همم وتوعيةِ عقولٍ وردِّ أذهانٍ إلى معاني القرآن الكريم وعملٍ دُؤُوبٍ لصالح الإسلام والمسلمين انتقل الشيخ رحمه الله تعالى إلى جوار ربه في الصباح الباكر من يوم الجمعة الرابعَ عَشَرَ من شهر ربيع الأول سنة ألفٍ وأربعمائةٍ وثلاثَ عَشْرَةَ من الهجرة النبوية (1413/03/14هـ) والموافق لليوم الحاديَ عشرَ من شهر سِبْتَمْبَرَ أيلول سنة ألفٍ وتسعمائةٍ واثنتين وتسعين للميلاد (1992/09/11م). وقد عاش سماحةُ الشيخ أبي بكر محمود غومي رحمه الله لمدة تِسْعٍ وستين سنةً هجريةً، وثَمَانٍ وستين سنةً ميلاديةً.

المطلب الثاني: تعريفُ الرؤى السياسيةِ والتنميةِ الاجتماعيةِ والسياسيةِ:

وفيه أربعةُ عناصر:

العنصر الأول: الرُّؤَى لغةً جَمْعُ رُؤْيَةٍ، ومصدرهُ رَأَى. وتَأْتي الرُّؤْيَةُ بمعنى النَّظَرِ بالعين، وبمعنى النظر بالقلب، فإن أتَتْ بمعنى النظر بالعين تَعَدَّتْ إلى مفعولٍ واحدٍ، نحو رأيْتُ الْقَمَرَ. وَرَأَيْتُ إِنْسَانًا يَأْتِي إِلَيَّ، وَرَأَيْتُ طَالِبًا يُرَاجِعُ دَرْسَهُ. وإن أتتْ بمعنى النظر بالقلب تعدتْ إلى مفعولين، فَتُعْرَبُ إِعْرَابَ ظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا فَتَنْصِبُ مَفْعُولَيْنِ أَصْلُهُمَا الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ، نَحْوُ: رَأَيْتُ الْحَقَّ وَاضِحًا. وَرَأَيْتُ الْعِلْمَ نُورًا. والرؤية المقصودةُ في بحثنا هذا هي النظر بالقلب، وهي الرؤية القلبية الاعتقادية التي تنصب مفعولين أصلهما مُبْتَدَأٌ وخَبَرٌ؛ يقول ابن منظورٍ في اللسان: الرُّؤْيَة بالعَيْن تَتَعدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَبِمَعْنَى العِلْم تتعدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ؛ يُقَالُ: رَأَى زَيْدًا عَالِمًا ورَأَى رَأْياً ورُؤْيَةً ورَاءَةً. وَقَالَ ابْنُ سِيدَهْ: الرُّؤْيَةُ النَّظَرُ بالعَيْن والقَلْب. وقال الفيروزآبادي في القاموس المحيط: الرُّؤْيَةُ: النَّظَرُ بالعَيْنِ وبالقَلْبِ. ورأيته رُؤْيَةً ورأْياً وراءَةً ورَأْيَةً ورِئْياناً وارْتَأَيْتُه واسْتَرْأَيْتُه.

العنصر الثاني: الرُّؤَى اصْطِلاَحاً تَعْنِي طُرُقَ تفكيرِ شَخْصٍ، وَنَظَرِهِ للأمور بناءً على تجاربه ومعتقداته وموقعه في الحياة. والرُّؤَى السياسيةُ تَعْنِي الإطارَ العامَّ الذي يُحدد أهدافَ وَقِيَمَ ومَبَادِئَ شَخْصٍ مَا، والتي توجهه في عَمَلِيَّةِ صُنْعِ القرار لتحقيقِ نَتَائِجَ مَرْجُوَّةٍ ومعالجةِ القضايا المُجْتَمَعِيَّةِ.

العنصر الثالث: إن التنمية الاجتماعية تَعْني عَمَلِيَّةً متكامِلةً تَهْدِفُ إلى تحسين حياة الأفراد والمجتمعات عبر تطوير الْأَفْكَارِ وَالقدراتِ والْبُنَى الأساسيةِ، وَهِيَ تُرَكِّزُ عَلى جَوْدةِ الْحَياةِ في الصحة، والتعليم والعدالة، وتُعَزِّزُ الْمُشَارَكَةَ الْمُجْتَمَعِيَّةَ الْمُثْمِرَةَ.

العنصر الرابع: إن التَّنْمِيةَ السِّيَاسِيَّةَ تَعْني التَّرْكِيزَ عَلَى تَطْوِيرِ النِّظَامِ الْحَاكِمِ أَوِ الْأَنْظِمَةِ الْحَاكِمَةِ في الْبِلَادِ، وعلَى تَعْزِيزِ الْمُشَارَكَةِ السِّيَاسِيَّةِ الْعادِلَةِ الْمُضَادَّةِ لِلإِقْصَاءِ والتَّهْمِيشِ، وتَرْسِيخِ الْعدالةِ والْمُسَاوَاةِ الشَّرْعِيَّةِ وَدَوْلَةِ الْقَانُونِ.

الفصل الأول: الرُّؤَى السِّيَاسِيَّةُ لِلشَّيْخِ أَبِي بَكْر محمودٍ غُومِي:

ترتكز الرؤى السياسية لفضيلة الشيخ ابي بكر محمود غومي على أن الإسلام نظام شامل لحياة الناس، صالحٌ لكل زمانٍ ومكانٍ. وأن على المسلمين أن يتمسكوا بالكتاب والسنة وَفْقَ فهم السلف الصالح في عقيدتهم وعبادتهم ومعاملتهم. وعليهم أن يبتعدوا عن البدع المقحمة منْ أهل التصوف وغيرهم، وعن السحر والدجل والخزعبلات. وأن على مسلمي نيجيريا الالتحاق بالمدارس الحكومية الموجودة في البلاد للقضاء على الجهل بجميع أنواعه وكافة أشكاله، وعليهم أيضا أن يقوموا بإنشاء المدارس النظامية الأهلية التي تدرس فيها العلوم الدينية وغيرها في أريافهم وقراهم ومدنهم، وأن يقوموا بتعليم السيدات المتزوجات، والرجال الكبار. وعلى شباب المسلمين أن يلتحقوا بسلك الجيش وجميع المؤسسات الأمنية الموجودة في البلاد، وأن على المسلمين أن ينخرطوا في العملية السياسية، وينشطوا في مجال الاقتصاد، ويعملوا بجد متناهٍ للحفاظ على كرامتهم وحقوقهم الدينية والوطنية.

فالشيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَكُنْ رَجُلَ سِيَاسَةٍ بِالْمَعْنَى الْحِزْبِيِّ التَّقْلِيدِيِّ بَلْ كَانَ رَجُلَ إِصْلَاحٍ وَطَنِيٌّ وَدِينِيٌّ هدفُهُ الرئيسُ تعليمُ المسلمين الْإِسْلَامَ الصَّحِيحَ، وتحريرُهمْ مِنَ التَّهْمِيشِ الَّذِي يُمَارَسُ ضِدَّهُمْ مِنْ قِبَلِ الْمُؤَسَّسَاتِ التَّبْشِيرِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ وَوُكَلَائِهِمْ فِي دَاخِلِ الْبِلَادِ بِدعمٍ مباشرٍ أو غير مباشرٍ من الدول الغربية الاستعمارية، لَكِنَّ حِسَّهُ الْوَطَنِيَّ وَالسِّيَاسِيَّ عَمِيقٌ، وَعَمِيقٌ جِدًّا؛ فَرُؤَاهُ السِّيَاسِيَّةُ تَهْدِفُ إلى بناء مجتمعٍ مُسْلِمٍ نيجيريٍّ قَوِيٍّ يَتَمَتَّعُ بِجَمِيعِ حُقُوقِهِ الْوَطَنِيَّةِ وَالدِّينِيَّةِ، ويقوم بدوره الطبيعي بصفةِ كَوْنِهِ الْمُمَثِّلَ لِلْأَغْلَبِيَّةِ السَّاحِقَةِ فِي القطر النيجيري.

فَيَرَى الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ الشَّمَالِيِّينَ مَعَ مَا لَدَيْهِمْ مِنْ سعة مساحة الْأَرَاضِي الجغرافية وكثرة عدد السُّكَّانِ إلا أنهم قد عانوا من التهميش السافر من قبل المستعمرين؛ فقد كان عدد الموظفين منهم في الحكومة الفيدرالية، والشركات، والمؤسسات الهامة إبَّانَ الِاسْتِعْمَارِ يقل بكثير عن عدد الموظفين المنحدرين من حكومة محلية واحدة من جنوب البلاد؛ فقبيلة الإيبو التي تبلغ نسبتها حوالي 13% إلى 17% من إجمالي سكان نيجيريا كانتْ لها نصيبُ الأسد في أفراد الجيش النيجيري، ولا يمثل المسلمون في الجيش الوطني إلا نسبةً ضئيلةً جِدًّا. وقد تحدث الشيخُ عن ذلك في كتابه موقفي ص352 حيث قال: ((وقد مرَّ على المسلمين أيام المستعمرين أوقاتٌ إذا أراد مسلمٌ أن يتوظف تحت الحكومة اضطر إلى تغيير اسمه إلى اسمٍ مسيحي لإخفاء دينيه الحقيقي...وهذا قد أدى أيضا إلى أن الشماليين مع سعة مساحة الشمال الجغرافية وكثرة عدد سكانها قد مَرَّ بِهِمْ وَقْتٌ يَقِلُّ عددُ الموظفين منهم في الحكومة الفيدرالية والشركات عَنْ عددِ الموظفين المنحدرين مِنْ حكومةٍ محليةٍ واحدةٍ من جنوب البلاد)).

على الكفاية. ويجب أن يُعْلَمَ أنَّهُ عِنْدَ ما يُتَحَدَّثُ عن التعليم لا يعني ذلك توفير الكتب وإيجاد جميع اللوازم بل إذا قام بتعليم شخص ما من الأمور الدينية ما يحتاج إليه في حياته اليومية فهذا القدر كافٍ، ويصدق عليه التعليم المطلوب. فعلى سبيل المثال فإن الذي يعلم الشخص سورة الفاتحة، وغيرها من السور على الوجه المطلوب، ثم يعلمه كذلك كيفية الاستنجاء، وغسل الجنابة، وغسل انقطاع الحيض، وغسل انقطاع دم النفاس، ويعلمه كيفية الوضوء، وكيفية الصلاة، وكيفية البيع والشراء، ويعلمه كل ما يحتاج إليه المكلفُ، فإنك متى فعلت ذلك فقد أديت المطلوب الشرعي، وليس يجب عليك أن تعلمهم حتى يكونوا على مستوى العلماء الذين يقومون بتعليم غيرهم. فالمطلوب أن تعلمهم جميع ما يحتاجون إلى فعله حتى لا يفعلوه على وجهٍ غير مطلوبٍ. وأن تربيهم تربية حسنة. لا ينبغي أن تبعدهن عنك حتى عندما يحين وقت زواجهن فتأتي قائلاً إنك تريد من أزواجهن مبلغ كذا وكذا، فتسلمهن إلى الأزواج وتريح نفسك من المسئولية. فهذا ليس بصوابٍ. إنه يجب علينا أن نهيئ أنفسنا لتعليم أبنائنا وتربيتهم تربية إسلامية منذ المدارس الابتدائية إلى ما فوق ذلك)). وورد أيضا في كتاب فتواه (FATAWAR ABUBAKAR MAHMUD GUMI LITTAFI NA BIYU) برقم 428 ما يلي: ((سؤال: بخصوص مُعلِّمي اللغةِ العربيةِ الذينَ يعلمون في المدارس النظامية الغربية، أو الذين يُعَلِّمُونَ في المدارس الإسلامية النظامية، فإن بعض العلماء يقولون إن الذي يأكلونه مما يتقاضونه من الرواتب ليس بحلالٍ؛ لأنهم إنما يَقُومُونَ بِبَيْعِ علمهم الديني! فهل ذلك حق أم لا؟ جواب: ليس هذا بصحيحٍ؛ لأن الذي يتقاضونه منَ الأُجْرة في مُقَابِلِهِ فهو خير ما يؤخذ عليه الأجرة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: ((إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ)). وهذا نص على أن من قام بتعليم غيره في مقابل راتبٍ يتقاضاه فقد أكل الحلال، ثم إن أكله لهذا الحلال لا يمنع أن يكون مأجورا أيضا...)).

المطلب الثاني: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ التشجيعُ على الالتحاق بسلك الأمن:

ومن أشهر ما ربى الشيخُ أبو بكر محمود غومي مسلمي نيجيريا عليه هو تشجيعهم على الالتحاق بسلك الجيش والشرطة وغيرهما من المؤسسات الأمنية، وهذا التشجيع قد أدى ثماره في الحقل الأمني في هذه البلاد المباركة حيث اندفع الآلآف إلى الالتحاق بالسلك الأمني بغيةَ الدفاع عن الدين والوطن والأمة: وقد ورد في كتاب فتواه (FATAWAR ABUBAKAR MAHMUD GUMI LITTAFI NA BIYU) برقم494 ما يلي: ((سؤال: ما حكم العلماء الذين يقولون إن الجيش والشرطة مشركون؟ جواب: ليس ذلك بصحيحٍ؛ لأن هؤلاء الجيش والشرطة لو لم يكن فيهم مسلمون فإن ما نُجْرِيهِ الآن من الدروس ما كان له أن يقع. وهذا يدل على أنهم يقومون بحماية الدين فإن عملهم فرضُ كفايةٍ لكن الملتحق منهم بسلك الجيش أو الشرطة فهو في حقه فرضُ عينٍ؛ لذلك ليس له أن ينسحب من هذا السلك، وأن ما

يحصل عليه من الأجر أكبر مما نحصل عليه نحن الذين ننامون على فراشنا)). وقال في موقفي ص395: ((وفي الحقيقة فإن وصيتي لجميع المسلمين ان يطلبوا العلم فيُتقنُوا جميع مجالات العمل الإنساني. فالإسلام اليوم هو أكثر الديانات انتشارا في ربوع العالم، ولكن يجب على المسلمين أن يفهموا أنه لا يوجد نصرٌ دائمٌ لأي مجتمع إلا إذا بُني على العلم. فيجب على كل مسلم أن يعلم أن الإسلام أوجب عليه مكافحة الجهل، والبحث عن الحق، والعمل بمقتضى العلم)).

وقد حكى لنا جلالَةُ السُّلطانِ محمدِ سَعْدِ بْنِ السُّلْطانِ أبي بَكْرٍ الثَّالِثِ السُّلْطانُ الْعشْرُونَ لِسَلْطَنَةِ صُوكُوتُو، وَذلِكَ فِي جَلْسَةٍ جَمَعَتْنا مَعَ جلالَتِه بِقَصْرِهِ الْمُبَارَكِ فِي مَجْمُوعَةٍ مِن الْعُلَماءِ وقَادَةِ الْمُنظَّماتِ الإِسْلامِيَّةِ فِي الأَرْبِعاءِ الْمُوافِقِ لِلثَّلاثِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الآخِرِ عَامَ أَلْفٍ وأَرْبَعمائةٍ وَسَبْعةٍ وأَرْبعين لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (1447/4/30هـ)، وَالْمُوافِقِ لِلثَّانِي والْعِشْرِين مِنْ شَهْرِ أُكْتُوبَرَ تِشْرِينِ الأَوَّلِ عام أَلْفَيْنِ وخَمْسةٍ وعِشْرِين لِلْمِيلادِ (2025/10/22م)، فَحَكى لَنا أَطَالَ اللَّهُ بَقاءَهُ قَائلاً: إنَّهُ لَمَّا وجد الْقَبُولَ فِي أَكادِيمِيَّةِ الدِّفَاعِ النَّيْجِيرِيَّةِ (The Nigerian Defence Academy NDA) وذلك في عام أَلْفٍ وتِسْعمائةٍ وخَمْسةٍ وسَبْعين لِلْمِيلادِ (1975م) اسْتَحْسَنَ الْوَالِدُ جَلالَةُ السُّلْطانِ أبي بَكْرٍ الثَّالِثُ ذلك، وَوَافَقَ على الْتِحاقِهِ بِالأَكادِيمِيَّةِ لكِنَّ الْوالدة الشَّرِيفَةَ لَمْ تَسْتَحْسِنْ ذلك وَلَمْ تُوافِقْ على الْتِحاقِهِ بِالأَكادِيمِيَّةِ، فَوَقَعَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَيْرَةِ فِي أَمْرِهِ تِجاهَ الالْتِحاقِ بِها مِنْ عَدَمِه، فَلَجَأَ إلى إرْسالِ رِسالَةِ اسْتِفْتاءٍ عَنْ طَرِيقِ صُنْدُوقِ بَرِيدٍ مُسْتَعْمَلٍ وَقْتَئِذٍ إلى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مَحْمُودٍ غُومِيٍّ يَسْتَفْتِيهِ فِيمَا الَّذِي يَفْعَلُهُ وَيُقَدِّمُهُ بَيْنَ مُوَافَقَةِ السُّلْطَانِ الْوالِدِ وَرَفْضِ الْوَالِدَةِ الشَّرِيفَةِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ جَوَابًا مَكْتُوبًا يُفْتِيهِ فِيهِ بِتَقْدِيمِ اخْتِيَارِ الْوَالِدِ جَلالَةِ السُّلْطَانِ لِمَا يَأْتِي: أَوَّلاً: لأَنَّهُ وَالِدٌ، ولأَنَّهُ سُلْطَانٌ لِلْمُسْلِمِينَ يُوجِبُ الشَّرْعُ تَنْفِيذَ أَوَامِرِهِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَهُوَ وَإِنْ شَارَكَ الْوَالِدَةَ الشَّرِيفَةَ فِي حَقِّ الْوَالِدَيْنِ إِلاَّ أَنَّهُ يَتَمَيَّزُ بِحَقِّ السُّلْطَانِ الَّذِي تَجِبُ طَاعَتُهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ. ثانيًا: أَنَّ فِي الْتِحاقِهِ بِأَكادِيمِيَّةِ الدِّفَاعِ النَّيْجِيرِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَصْلَحَةً عَامَّةً لِلْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ الَّتِي يَقِلُّ أَفْرادُهَا فِي الْجَيْشِ النَّيْجِيرِيِّ. وَهذا الْجوابُ مِنْ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ أَبِي بَكْرٍ مَحْمُود غُومِي الْمَبْنِيُّ عَلَى حُجَجٍ عِلْمِيَّةٍ، وَفِقْهٍ دَقِيقٍ، ونظرٍ بَعِيدٍ قَدْ أَسَرَّ جَلالَةَ السُّلْطَانِ وَقْتَئِذٍ فَصَمَى قُدُمًا فِي الْتِحَاقِهِ بِالأَكَادِيمِيَّةِ. فَجزَى اللَّهُ هَذا الْعَالِمَ الْعَمْلاقَ الَّذِي كَانَ لِلْإِسْلامِ وَالْمُسْلِمِينَ النَّيْجِيرِيِّينَ رِداءً وَحِرْزًا وَكَهْفًا مِنْ كَيْدِ مَنْ يُسِيءُ إِلَيْهِمْ وَيَضُرُّ بِمَصالِحِهِمْ.

المطلب الثالث: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ إيجادُ التَّفَاهُمِ بَيْنَ طرفي طلابه:

ومن التنمية الاجتماعية التي حققها فضيلة الشيخ رحمه الله نجاحه في لَمِّ الشَّعْثِ بين طلابه الذين تعلموا في المدارس النظامية الغربية، وبين أولئك الذين تخرجوا في الكتاتيب ومجالس العلم في الدهاليز والمساجد؛ إذ بين الفريقين نفورٌ شديدٌ قبل ذلك حيث يرى المتخرجون في الكتاتيب والدهاليز أن الذين

تخرجوا في المدراس النظامية الغربية لا يمكن لهم أن يفهموا الإسلام فهما عميقا لأنهم لم يأتوا البيوت من أبوابها، ويرى المتخرجون في المدارس النظامية الغربية بدورهم أن الذين لم يلتحقوا بالمدارس النظامية الغربية لا يمكن لهم أن يفهموا العلوم الشرعية على معناها الأوسع والأدق لافتقارهم إلى الثقافة الواسعة ومعرفة مجريات الأمور المعاصرة. وها هو رحمه الله يحكي هذا الإنجاز الذي حققه في كتابه موقفي ص68-69: ((وهناك إنجازٌ آخر حققتُهُ وهو نجاحي في لَمِّ الشَّعْثِ بين طلابي الذين تعلموا في المدارس النظامية الغربية وأولئك الذين تعلموا في الْكَتَاتِيبِ. وقد كان الطلاب الذين تعلموا في الكُتَّابِ يرون أن الذين تعلموا في المدارس النظامية الغربية لا يعرفون شيئا من أمور الدين، ويظنون أنه إنما يُقْتَصَرُ في مدارسهم على التعليم الغربي فَحَسْبُ. في حين يرى أولئك الذين تعلموا في المدارس الغربية أنه لا يمكن لمن لم يتعلم في المدارس النظامية الغربية أن يفهم الأمور الدينية على المعنى الأوسع. فباجتماعهم عندي في مكانٍ واحدٍ حاولتُ أن أبين ما عند الطرفين من الصواب والْخطأ، فحصل بذلك التفاهم بينهم، وزال ما في قلوبهم من التُّهَم)).

المطلب الرابع: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ جلبُ الإعانات المالية من الأفراد والحكومات لبناء الإسلام:

وكان مما يقوم به الشيخ رحمه الله تعالى التحدث إلى الأثرياء والحكومات وتشجيعهم على بناء الإسلام والمسلمين؛ وها هو رحمه الله تعالى يذكر ما دار بينه وبين رئيس وزراء نيجيريا الأسبق السيد أبي بكر تفاوا بليوا في كتابه موقفي ص234 قائلاً: ((وأخيرا قد التقينا في كدونا وبين لي فيه ما لدى حكومته من النوايا الجديدة في الاهتمام بأمرِ الدين في ربوع البلاد. وقد قال لي نتيجةً لذلك إن الحكومة ستساعد في نشر العلوم الدينية بين الناس، وحتى قال لي إنه ستُدْفَعُ معونةٌ نقديةٌ إلى منظمتنا جماعة نصر الإسلام قيمتها مليونُ جنيهٍ إسترليني للمضي قُدُمًا في هذه الأنشطة. وقد سُرِرْتُ جدًّا بسماع ذلك ولذا قمتُ على الفور وذهبتُ إلى السيد السردونا فأبلغته بالخبر. وأظن أن هذا هو الباعث للسيد السردونا على إعطائه الوسام التقديري "العثمانية الذهبية"، وقد أُعْطِيتُهُ أيضا، وكذلك أميرُ مِنَى السيدُ أحمدُو بَهَغُو. إلا أنه وللأسف الشديد قد اغتيل رئيس الوزراء قبل أن يبدأ بتنفيذ الخطة الجديدة لحكومته، وقبل أن نستلمَ شيئا من المبلغ المذكور. ولا أظن أن هناك منظمةً واحدةً في هذه البلاد حصلت على مثل هذه المعونات النقدية. وهذه الفرصة التي فاتتنا قد أَفْقَدَتْنَا التَّمَكُّنَ من فتحِ صفحةٍ جديدةٍ في تهذيب سلوك مواطني هذه البلاد مع إيجاد مجتمعٍ أكثر إنصافًا واتحادًا)).

وها هو يتحدث أيضا عن المساعدات التي تُقَدَّمُ لجماعة نصر الإسلام لتقوم بنشر الإسلام على الوجه المطلوب في كتابه موقفي في ص196-197 قائلاً: ((وبمجرد أن أصبحنا أكثر رسوخا في العمل

قامت منظمات أخرى بمساعدتنا أيضا. وأكبر مساعدةٍ حصلنا عليها هي ثلاثمائة ألف جنيهٍ إسترليني من دولة الكويت. ولقد أعطوْنا هذه المبالغ عند ما أبلغناهم بحاجتنا الماسة إلى بناء مركزٍ جديدٍ. فالحكومة السعودية هي أول من قامتْ بدفع مبلغٍ قدره خمسمائة ألف جنيه إسترليني ووزعته علينا وعلى إحدى المنظمات الدينية في ولاية الغرب، وقد استعملنا المبلغ في بناء قاعة الاجتماعات. فلما وصلتنا مساعداتُ الحكومة الكويتية رأينا أن المبلغ أكبر بكثير من أن نجعله في بناء المركز فقط، لذا استأذناهم في بناء المدرسة الثانوية بنصف المبلغ، فأذنوا في ذلك. فاستعملنا مائة ألفٍ وخمسين ألف جنيهٍ إسترليني في بدء بناء كلية الشيخ الصباح والتي سميناها باسم أمير الكويت. ولما صادرت الحكومة المدرسة غيّرتْ اسمها إلى كلية السردونا التذكارية، مع أنه وإلى الآن لم يراجعنا أحدٌ فيما يتعلق بمصادرها. ومع أننا قد شكلنا لجْنةً إداريةً لإدارة المعاملات اليومية لجماعة نصر الإسلام، وبذلنا جهدنا قدر المستطاع كي تبدأ الجماعةُ أنشطتها على الحال إلا أنه لا تزال أمامنا مُهمَّةٌ ترسيخها بالكامل. وقد واجهنا مشاكل متعددة في هذا الصدد منها أولا: أن جميعنا الذين قاموا بتأسيس المنظمة كنا موظفين حكوميين الذين يداومون في مكاتبهم. وقد زادنا ذلك عبئاً ثقيلاً في إجراء أمورنا اليومية ولا سيما أمثالنا الذين كانوا ضمن أعضاء اللجنة الإدارية للجماعة. ومن ضمن هؤلاء الأعضاء السيد هالرو بِنْجِي، والسيد علي عقيلو، والسيد أرمياءُو كتسنا، والسيد أحمد طالب، والسيد أحمد حُوطا، والسيد نائبي سليمان والي، والسيد أبو بكر النفاتي)).

المطلب الخامس: وره في التنمية الاجتماعية من حيثُ تأسيسُ منظمةٍ دعويةٍ:

وقد لاحظ الشيخُ رحمه الله تعالى إبّانَ أدائه هُو ورئيس وزراء شمال نيجيريا السيد السردونا لِحجّ عام ألفٍ وتسعمائةٍ واثنين وستين للميلاد (1962م) ما يعانيه حجاج نيجيريا من الجهل، وأطلع السيد السردونا ما يقوم به الحجاج النيجيريون من ممارسة الجهل السافر عند الجمرات؛ مما جعل السيد السردونا فور رجوعه إلى نيجيريا يبحث عن ثلاثةٍ من العلماء الأكفياء ويوظفهم على حساب نفسه توظيفا دائما ويرتب لكل واحدٍ منهم راتبا شهريا بقيمة ثلاثة جنيهاتٍ إسترلينيّةٍ، ومهمتهم التحول في البلاد لتعليم الناس دينهم، إلا أن الشيخ رحمه الله اقترح على السيد السردونا أنْ يُزاد عالِمان آخرانِ لتكُون الْمجْمُوعةُ خمْسةً مِن الْعُلماء، فوافق على ذلك، فتحمل الشيخُ رحمه الله تعالى رواتب العالمين، بينما السيد السردونا رواتب الثلاثة الباقين، فمضى العلماء في عملهم قُدُمًا لمدة سنة واحدةٍ. ثم رأى الشيخ فيما بعد أن الأمثل في ذلك أن يقوموا بتأسيس منظمةٍ دعويةٍ تعليميةٍ تتحمل مسئولية ذلك. وها هو يتحدث عن ذلك في كتابه موقفي ص193-194 قائلاً: ((ثم رأينا أن الأمر أكبر بكثيرٍ من أن يتصدى له خمسةٌ من العلماء فقط، بل لا بد من إجراء مراجعة شاملةٍ لهذه القضية. وقد ناقشتُ القضية مع السيد السردونا فاقتنع بأن الحاجة ماسةٌ إلى تأسيس منظمة مستقلة تدير هذه المسألة. واتفقنا على أن نكلم بعض المسلمين في كدونا. وأخيرا عُقد

اجتماعٌ في بيت المرحوم السيد أبو بكر إمام الذي ساعد في تنظيم هذا الاجتماع. والذين حضروا ذلك الاجتماع الأول هم: وزير وزراء شمال نيجيريا (السيد السردونا) نفسه، ثم الحاج عليُو عقيلُو، وأحمد طالب، وأحمد جُوطا، وأرمياء كتسنا، وكثيرٌ غيرهم منْ معظم الأمناء الدائمين المسلمين الموظفين تحت الحكومة. إلا أن جميع من حضر هذا الاجتماع إنما حضر بمحض إرادته؛ ولهذا وُجدتْ قِلَّةٌ ممن حضر الاجتماع الأول مَنِ انسحب وقاطع بقية الاجتماعات. وقد قضينا أوقاتًا كثيرا نناقش مسألة تعليم حديثي العهد بالإسلام في هذا البلد، كذلك مسألة أولئك الذين يرغبون في التعرف على الإسلام؛ ذلك أنْ ليس لدينا علماءُ أكفياء يقومون بأداء هذا الدور على الوجه المطلوب، ولم يكن هناك منظمةٌ مختصةٌ يستعينون بها في هذا المجال. فاتفقنا أخيرا على تأسيس منظمة تقوم بأداء هذه المهمة. السيد أبو بكر إمام الذي اختاره جميعنا ليكون سكرتيرا عاما للمنظمة الجديدة قام بوضع صندوق في إحدى الغرف المجاورة فقام كلُّ واحدٍ منا بوضع ما تيسر عنده من التبرع النقدي فيه. وهدفنا أن نجمع مبلغا يُبدأُ به إدارة أنشطة المنظمة. فلما انتهينا من إلقاء البرعات في الصندوق حسبنا المبلغ فوجدنا خمسةً وثلاثين جُنَيْهًا إسْتِرْلِينِيًّا. فتشاورنا في تَعْيِينِ مُوَظَّفٍ خاصٍّ يقوم بإدارة أنشطة المنظمة. والشخص الذي وُظِّفَ لذلك هو السيد لَبَّيْكَ بَلُّو من مدينة إلُورن. وكنتُ ذلك الوقت قد اشتريتُ بيتًا في حيِّ سَرْكِنْ مُسُلْمِي، فطلبتُ منَ السيد لَبَّيْكَ أن يتخذه مكتبًا له. الأمر التالي هو الاتفاق على الاسم الذي تنادى به المنظمة. إنني أشرْتُ إلى أن تُسَمَّى المنظمة بـ"الْجماعة" لأن هذا هو الاسم الذي ينادي به الشيخ عثمان بن فودي أتباعه دائمًا في رسائله ومؤلفاته. وهو نفسه قد اقتدى في هذه التسمية بالعالم المشهور المسمى بالشيخ أبي الحسن الأشعري الذي كان ينادي أتباعه بهذا الاسم. وقد وافق الجميع على هذه المشورة إلا أن السيد أبا بكر إمام أشار إلى أنه ينبغي أن نوضح هدفنا في التسمية، فنسمي المنظمة بـ" جماعة نصر الإسلام" (جي إن أيْ)، فارتضينا ذلك)).

المطلب السادس: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ رفعُ الحظر عن ترجمة الخطبة في غير العربية:

ومن الأمر المعروف أن المذهب المالكي يشترط في صحة خطبة الجمعة أن لا تكون بلغةٍ غيرِ عربيةٍ؛ بل لا بد أن يلقيها الإمامُ بالعربية، وهذا ما أثبتته مصادر الفقه المالكي على الإطلاق[4]؛ لكن الشيخ

(4) شرح مختصر خليل للخرشي78/2: ((وَفِي قَوْلِهِ مِمَّا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ خُطْبَةً إشْعَارٌ بِأَنَّهَا لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ إذْ غَيْرُهَا لَا تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ خُطْبَةً وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي)).

لما رأى أن هذا الموقف للفقه المالكي لم يكن منبثقا من نصٍّ قرآنيٍّ أو نصٍّ حديثيٍّ، أو إجماعٍ؛ بل إن الحنفية يرون جواز إلقائها بلغةٍ عجميةٍ، أفتى رحمه الله بجواز ترجمة الخطبة بلغةٍ محليةٍ يفهمها الجميع ثم قراءتها بالعربية فيما بعدُ؛ وقد ورد في كتاب فتواه (FATAWAR ABUBAKAR MAHMUD GUMI LITTAFI NA BIYU) برقم:319 ما يلي: ((سؤال: أرجو من الشيخ مزيداً من البيان فيما يتعلق بالخطبة التي ألقيتْ ثم ترجمتْ إلى لغة الهوسا. فهل هناك وحي نزل بغير علمٍ منا؟ لأننا سمعنا في الأيام الماضية أن الشيخ قد قرأ علينا ما روي عن الإمام مالكٍ رحمه الله والإمام الشافعي رحمه الله، فسمعنا منه أنه قرأها على وجه جيدٍ من أنه لم يُقَلْ أن الخطبة تُترْجمُ إلى لغةٍ غير عربيةٍ. بيْد أنّا نريد أن نعرف أين تَكْمُنُ هذه الحكمةُ التي كادت أن تثير بلْبَلَةً بين المسلمين في مدينة كدونا؟ ذلك أننا سمعنا أنَّ أناساً يبدون عدم رضاهم بالأمر الذي وقع يوم الجمعة بعد الانصراف من الجامع، مما أدى إلى أن يقول بعضهم: لمْ يكُنْ لجماعة إزالة البدعة أيُّ فائدةٍ، وإنّنا نَوَدُّ أن نُزوَدَ بأحاديث تنص على جواز ذلك، وإلا فإن ذلك العالم الذي قام بترجمة الخطبة إلى اللغة الهوساوية أيريدُ أن يقول قَدْ أُنْزِل إليْه الوحيُ بهذا الخصوص؟ نريد هنا توصيحاً للموقف؟ جواب: ليس هناك تعارضٌ في جميع ذلك؛ لأنه ليس هناك نص من الكتاب والسنة ينص على أن الخطبة يجب أن تلقى باللغة العربية، إلا أن الكتب التي قرأناها قد نصت على أن ذلك مما جرى عليه العمل؛ ولذلك فإن القول بوجوب الخطبة بالعربية لم يكن منصوصا لا في القرآن ولا في الحديث؛ لكن ذلك من عمل السلف وعمل السلف حجةٌ، إلا أن من جملة عمل السلف مَنْ وُجد أنَّهُ يُجوِّزُ ترجمة الخطبة إلى غير العربية، أعني فإنه يجوز في المذهب الحنفي أن تترجم الخطبة باللغة المحلية. وورد في كتب الشافعية أن الإمام إذا لم يكن محيدا للعربية فإنه يخطب باللغة المحلية. لكنه يقال في مذهب الإمام مالك رحمه الله أنه يجب أن تلقى الخطبة باللغة العربية؛ حفاظا على اللغة العربية حتى يجيدها الجميعُ. وعليه فإن أي مكان تلقى الخطبة فيجب أن تلقى باللغة العربية. هذا هو مذهب الإمام مالك رحمه الله. وفيما يتعلق بهذا الأمر فيما وقع هنا من عدم رضا الناس فإن الخطبة قد ألقيتْ باللغة العربية كما سبق أن أُخبِرَ إلا أنه من خلال هذه الخطبة قد بُيِّن لمنْ لا يفهمون العربية خلاصة ما ورد في الخطبة في اللغة المحلية؛ مع أن الشريعة قد رصيتْ ببعض التوضيحات قبل إقامة الصلاة؛ وعليه فإني لم أر أي تعارض في ذلك الأمر. ثم إنه وكما اقترح الآن أحد الإخوة بقوله إذا استمكنت ترجمة الخطبة؛ لكَوْن الناس لم يتعودوا على ذلك أي على ترجمتها قبل إقامة صلاة الجمعة فلم لا يكون بدل ذلك أن يقوم الإمام بنفسه ببيان خلاصة الخطبة للمصلين بعد صعوده على المنبر، ثم إذا انتهى من ذلك بدأ بقراءة الخطبة كاملة باللغة العربية، ثم تقام الصلاة فتؤدى الجمعة على الوجه المعتاد؟ فإني لا أرى بذلك بأسا إذا قبله الناسُ؛ لأن هذا رأيٌ جيدٌ؛ يعني أن يقوم الإمام قبل الخطبة ببيان خلاصة ما سوف يتناوله في خطبته. وهو كذا وكذا. وهذا لمصلحة من لا

يجيد العربية. هذا، لأنه لا يُسْتَحْسَنُ دائما إصدار الفتوى بخلاف المذهب الذي عليه الناس. لكن يُبيَّنُ كلُّ شيءٍ عند التدريس. وفيما يَخُصُّ صاحِبَ هذا السؤال فإنه إذا كان لهُ حديثٌ ينص على أنه لا تجوز الخطبة إلا باللغة العربية فليأتنا به لننظر فيه. أعني فليأتنا به لأقرأه على الناس لأننا وعلى الدوام على استعداد للاعتراف بأخطائنا وتصحيحها، ونعمل بالذي هو الصواب لفائدة جميع الناس. فالله يعيننا)).

الفصل الثالث: دوره في التنمية السياسية لنيجيريا:

وفيه سبعةُ مطالب:

المطلبُ الأول: دَوْرُهُ فِي التَّنْمِيَةِ السِّيَاسِيَّةِ مِنْ حَيْثُ إِصْدَارُ الْفَتْوى بِأَنَّ السِّيَاسَةَ أَهَمُّ مِنَ الصَّلاَةِ، وَالْإِدْلاَءَ بِالْأَصْوَاتِ أَهَمُّ مِنَ الْحَجِّ:

لقد أصدر الشيخ أبو بكر محمود غُومي رَحِمهُ اللَّهُ فَتْوَيَيْنِ عَام أَلْفٍ وتِسْعمِائةٍ وتسعةٍ وسبعين للميلاد (1979م)، الأولى: إنَّ السِّيَاسَةَ أهمُّ من الصَّلاةِ. والثانية: إنَّ الْخُرُوج إلى مراكِزِ الاقْتِراعِ والْإِدْلاء بِالْأَصْوَاتِ في الإنْتِخَابَاتِ الْعامَّةِ أهمُّ مِن السَّفرِ إلى الحج. فهَاتَانِ الْفَتْوَيانِ مِنْ ناحيةٍ قَدْ شَجَّعَا الْكَثِيرِينَ مِنْ جُمْهُورِهِ وَأَحْبَابِهِ وَتَلاَمِيذِهِ على الانخراط في العملية السياسية، وَعلى الخروج بكثافةٍ منقطعة النظير إلى مراكز الاقتراع والإدلاء بأصواتهم؛ لِأَنَّهُمْ فَهِمُوا مقْصُودَ الشَّيْخِ رحمهُ اللَّهُ. بَيْنَما أثارتا مَوْجةً من التَّنْديد مِنْ نَاحِيةٍ أُخْرَى مِنْ قِبَلِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَصَوِّفِينَ الْمُعَارِضِينَ لَهُ فَأَخَذُوا يُنَدِّدُونَ بِهِ لأَنَّهُ في نظرهم قد أهان الصَّلاةَ والْحَجَّ اللذين هُمَا من أركان الإسلام الخمسة، وَاعْتَبَرَهُ بَعْضُهُمْ شَخْصًا مُرْتَدًّا عنِ الإسْلامِ بِسَبَبِ إصْدارِهِ لِهَاتَيْنِ الفَتْوَيَيْنِ؛ إذِ الصَّلاَةُ وَالْحَجُّ لاَ يُقَارَنَانِ بِحَالٍ بِالسِّيَاسَةِ وَالْخُرُوجِ إِلَى مَرَاكِزِ الاقْتِرَاعِ؛ لأَنَّهُما رُكْنَانِ من أركانِ الإسلام الخمسة التي هي الشهادتان، والصلاة والزكاة والصوم وحج بيت الله لمن استطاع إليه سبيلاً؛ لِما رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ:8، وَمُسْلِمٌ:16 عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وإِقَامِ الصَّلاَةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)). فَكَيْفَ يُقَالُ إنَّ فَرْعًا مِنْ فُرُوعِ الإسلام أهمُّ مِنْ بعْضِ أركانه؟ وَكما ذكرْنا فإنَّ الْبَعْضَ قَدْ أَبْدَا تَفَهُّمًا لِلْفَتْوَيَيْنِ وَاعْتَبَرَهُمَا مِنْ بَابِ مَا لاَ يَتِمُّ الأَمْرُ الْمُهِمُّ إلاَّ بِهِ فَهُوَ أَهَمُّ مِنْ هَذَا الْمُهِمِّ؛ لِأَنَّ السِّيَاسَةَ إِذَا فَسَدَتْ أَدَّى فَسَادُهَا إِلَى مَنْعِ أَدَاءِ الصَّلاَةِ وَمَنَاسِكِ الْحَجِّ؛ فَالإِهْتِمَامُ بِإِصْلاَحِهَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ أَهَمُّ مِنَ الإِهْتِمَامِ بِنَفْسِ الصَّلاَةِ، وَبِنَفْسِ مَنَاسِكِ الْحَجِّ. ورَأَى أَنَّ الْفَتْوَيَيْنِ دَاخِلَتَانِ فِي خِضَمِّ تَشْجِيعِ الْمُوَاطِنِينَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى السَّعْيِ فِي الْحِفَاظِ عَلَى حُقُوقِهِمْ وَحُقُوقِ الإِسْلاَمِ. وَشَبَّهَهُمَا بِقَوْلِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ لَيَزَعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لاَ يَزَعُ بِالْقُرْآنِ))؛ لأَنَّ مَنْ يَكُونُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْفُجَّارِ فَإِنَّهُ يَنْزَجِرُ بِمَا يُشَاهِدُهُ مِنَ الْعُقُوبَاتِ وَيَنْضَبِطُ عَنِ انْتِهَاكِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ وهذا لا يتحقق مع

القرآن الكريم؛ لأنه لا ينزجر به إلا المؤمنون. فاللّٰهُ سُبْحانهُ وتعالى لَيمْنَعُ بالسُّلْطانِ عن ارْتكاب الْفواحِشِ والْآثامِ، ما لَا يَمْتَنِعُ كثيرٌ مِن النَّاسِ بالْقُرْآنِ. يقُولُ شيْخُ الإسْلامِ ابْنُ تيْميَّة في مجموع الفتاوى11/415: ((فَإِنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ الشَّرائِعِ مُجَرَّدُ ضَبْطِ الْعَوامِّ بَلِ الْمُرادُ مِنْها الصَّلاحُ باطِنًا وظاهِرًا للْخاصَّة والْعامَّة في الْمَعاشِ وَالْمَعادِ وَلَكِنْ في بعْضِ فَوائِدِ الْعُقُوباتِ الْمشْرُوعةِ في الدُّنْيا ضَبْطُ الْعوامِّ، كما قال عُثْمانُ بْنُ عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إنَّ اللَّهَ لَيَزَعُ بالسُّلْطانِ ما لَا يزَعُ بالْقُرْآنِ" فإنَّ مَنْ يكُونُ مِنْ الْمُنافِقِين والْفُجَّارِ فإنَّهُ ينْزجِرُ بِمَا يُشاهِدُهُ مِنْ الْعُقُوباتِ وَينْضَبِطُ عَنْ انْتِهاكِ الْمُحرَّماتِ)). ويقُولُ الْحافِظُ ابْنُ كثيرٍ في تفْسيرِه5/111: ((وفي الْحَدِيثِ: "إنَّ اللَّه لَيزَع بِالسُّلْطَانِ ما لَا يزَعُ بِالْقُرْآنِ" أيْ: ليمْنعُ بالسُّلْطان عن ارْتكاب الْفواحِشِ وَالْآثامِ، مَا لَا يمْتَنِعُ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ بِالْقُرْآنِ، وَمَا فِيهِ مِن الْوَعِيدِ الْأَكِيد، والتَّهْدِيد الشَّدِيد، وهذا هُو الْواقِعُ)).

المطلبُ الثَّانِي: ذِكْرُ نَصِّ تَرْجَمَةِ الْفَتْوَى الأولى: "السِّيَاسَةُ أَهَمُّ مِنَ الصَّلاةِ".

لَقَدْ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ الثَّانِي لِفَتْوَاهُ رَحِمهُ اللَّهُ تَعَالَى وَالْمُؤَلَّفُ بِلُغَةِ الْهوْسا والَّذِي قام بِجمْعِهِ وتأْليفِه الْأُسْتَاذُ مُوسَى لَوَلْ فُنْتُوَا وَالَّذِي سَمَّاهُ بِـ Fatawar Sheikh Abubakar Mahmud Gumi أي "فتاوى الشيخ أبي بكر محمود غومي159/2، رقم الفتوى:495 ما هُوَ تَرْجَمَتُهُ: ((سؤال: فقد قلتَ في خلال درسك في العام الماضي: "إن السياسة أهم من الصلاة" فنريد أن نعرف دليلك على ذلك؟ جوابٌ: ((إن هذا الكلام صحيحٌ، وموافقٌ للقواعد الشرعية، أعني ما قُلْتُهُ من أن السياسة أهم من الصلاة؛ ذلك أنَّ مِنْ خلالِ ممارسة العملية السياسية يُتَوَصَّلُ إلى الإمارة والملك، وبالإمارة والملك يُتَمَكَّنُ مِنَ الْمُحافَظَةِ عَلَى جَمِيعِ أمور الدين. فبالسياسة والملك يُدارُ المدارس والمحاكم والأمن العام والمساجد، وجميع الأمور المتعلقة بالبلاد. قال تعالى في سورة الحج:41 {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}، ولذلك قال العلماء: إن السياسةَ هي التي تُحَافِظُ على الضروريات الست الشرعية والتي من ضمنها جميعُ أنواع العبادات فتُؤَدّى على الوجه الصحيح. فتُحَافِظُ على أنسال الناس وأموالهم وأرواحهم وعقولهم وأعراضهم. فهذه الأمورُ الستة أي الضروريات الست الشرعية لا يُحَافِظُ عليها إلا الإمارةُ الإسلاميةُ، أو السلطةُ الإسلاميةُ، أو الملكُ الإسلامي ولا طريق للوصول إليها في هذا الوقت الراهن سوى الخروج والإدلاء بالأصوات. فهل يجوز للمسلمين أن يمتنعوا من الوصول إلى السلطة ويتركوا ذلك لغير المسلمين؟ ثم أقول: تأملوا جيدًا فإنكم تحدون في كل مدينةٍ أنّ اميرها، أو حاكمها، أو عمدتها هو أهمُّ وأعلى درجةً لدى المواطنين من إمام جامع تلك المدينة؛ ولذا فإن الفساد الذي يمنعه الأميرُ أو الحاكمُ أو العمدةُ ليس باستطاعة إمام الْجَامِعِ أن يمنعه. ثم تجدون أيضا أن الأمير أو الحاكمَ أو العمدةَ هم الذين يقومون بتعيين الإمام أو تنصيبه وليس العكس. وهذا يدل على أنَّ إيجاد الْمُلْكِ وإقَامَتهُ هُوَ الْمُقَدَّمُ عَلَى أَدَاءِ فُرُوعِ العبادات. ومن الممكن أن تقول: إن جميع ما يُدَارُ

مِنْ هذه السياسةِ لَمْ يَكُنْ عَلَى أَساسٍ إِسْلامِيٍّ حَتَّى يُقَالَ إِنَّهُ أَهَمُّ من الصلاة. فالجواب أنْ يُقَال: أتحبون ان تستمر إدارةُ هذه السياسة على غير أساسٍ إسلاميٍّ؟ فإذا كنتم لا تريدون ذلك فما تقُومُون به لتغيير الوضع؟ فالجواب الصحيح: أنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكُمْ أن تنخرطوا في هذه السياسة حتَّى تتمكنوا من الوصول إلى سدة الحكم ومن هنا تقومون بتغيير الوضع شيئا فشيئا قدر الإمكان إلى أن يتحقق التغييرُ المطلوب. ثم انتبهوا، فالإنسان إذا لَمْ يَؤَدِّ ما عليه من الصلوات فإن الآثار السلبية لتركه للصلاة لا تترتب إلا عليه وحده، ولا تتعدى إلى غيره، بل لا تتعدى حتى إلى أهل بيته؛ لأن الصلاة من فروض العين. لكنه إذا لم يخرج للإدلاء بصوته في الانتخابات فإن ضرر ذلك يَضُرُّهُ ويَضُرُّ غيره، أي يَتَعَدَّى إلى جميع المسلمين في البلاد لأن صوته الواحد قد يكون سببا لفوز المُتأهل، والعكس صحيح فإن امتناعه عن التصويت بصوته الواحد قد يُؤَدِّي إلى فوز غير المتأهل، وهذا واضحٌ عند التأمل. فمن خلال ممارسة هذه السياسية نتمكَّن من إصلاح أُمورٍ تتعلق بديننا. فإذا امتنعنا عن ممارستها أدَّى ذلك إلى الإضرار بديننا ومصالحنا. فبهذه السياسة مثلاً نَتَمَكَّنُ مِنْ إصلاح نظام مدارسنا بحيث يتوافق والتَّعاليمَ الإسلامية، ومن إصلاح نظام قضائنا ومحاكمنا بحيث تَتَمَاشَى مع الشريعة الإسلامية. فانظروا كيف كان نظام محاكمنا الآن كيف يُبْخَسُ حقوقُ النَّاس فيها جِهَارًا نَهَارًا؟ فالمواطن يقوم برفع شكواه إليها لِيُنْصَفَ في حقِّهِ لكن فبدل أن يجد ما يصْبُو إليه من العدل فإنه يُظْلَمُ حتى يَتَمَنَّى لَوْ لَمْ يَرْفَعِ القضية. أَتَرَوْنَ أَنَّ لهذه المشاكل أن تحدث لو كان نظامُ المحاكم على وفق القضاء الإسلامي؟ فكيف يُصْلَحُ نظامُ القضاءِ حتى يَكُونَ على وفقِ نظام القضاء الإسلامي بحيث حتى غيرُ المسلمِ يتمنى أن يرفع قضيته إلى المحكمة الإسلامية، كيف يصلح هذا النظام إن لَمْ يَنْخَرِطِ الْمسلمون في العملية السياسية ويَتَمَكَّنُو مِنَ انْتِخَابِ مُرَشَّحِينَ مَتَأَهِّلِين يقُومون بإصلاح هذه الأنظمةِ وإن رُويدًا رويدًا؟ فلذا لم أَرَ أيَّ غموضٍ في هذا البيان)).

المطلبُ الثَّالِثُ: ذِكْرُ نَصِّ تَرْجَمَةِ الْفَتْوَى الثَّانِيَةِ: "الْخُرُوجُ إِلَى مَرَاكِزِ الاِقْتِرَاعِ وَالإدلاءُ بالأصوات أهم من السفر إِلَى الْحَجِّ":

وَقَدْ وَرَدَ في نفس الكتاب الْمَذْكُورِ أَعْلاهُ2/152، رقم الفتوى:494 ما تَرْجَمَتُهُ: ((سؤال: هذا يطلب مزيدا من البيان فيما قُلْتَهُ للصحفيين من أن الإدلاء بالصوت الانتخابي أهم من السفر إلى الحج؟ جواب: ((فهذا سؤالٌ حَتَّى ضَعِيفُ العقلِ أَمْكَنَ لَهُ أن يعرف جَوَابَهُ الصحيح. لنفرض لو قيل لأحدكم أنتم الذين تريدون السفر إلى الحج: إذا سافرتَ إلى الحج صُودرَ بَيْتُكَ. فهل يسافر أم لا؟ إذا كان الأمر كذلك فهل تُقَارِنُ قيمة بيتك بقيمة إيمانك؟ أو بقيمة دينك؟ إذًا اسْمَعُوني أُوَضِّحُ لَكُمْ لِيَفْهَمَ الجميعُ لأن هذا يُشْبِهُ ما كُنْتُ أقوله: "السياسةُ أهم من الصلاة". إن الذي قُلْتُهُ فيما يتعلق بالحج إنما قلته لأكِّدَ للمسلمين في

هذه البلاد أَهَمِّيَّةَ خُرُوجِهِمْ للإدلاء بأصواتهم أيام الانتخابات. وتوضيحُ ذلك على النحو التالي: إن السفرَ لأداء مناسك الحج أَمْرٌ مهمٌّ جدًّا إذِ الْحجُّ ركنٌ من أركان الدين، كما كانت الصلاةُ ركنًا من أركان الدين، وكما كان الصوم ركنا من أركان الدين. لَكِنَّ السؤالَ هنا: ما موقفُ ممارسةِ السياسة التي يخرج المواطنون فيها للإدلاء بأصواتهم أيامَ الانتخابات؟ فالسياسةُ اصطلاحًا: رِعَايَةُ كَافَّةِ شُئُونِ الدَّوْلَةِ الدَّاخِلِيَّةِ والْخارِجِيَّةِ، أو هِيَ: تَوْزِيعُ النُّفُوذِ والقُوَّةِ ضِمْنَ حُدُودِ مُجْتَمَعٍ مَا. أو هي: الزَّعَامَةُ والسِّيَادَةُ والرِّيَاسَةُ والمُلْكُ. فلا يُتَمَكَّنُ من حمايةِ الدِّينِ وغيرها إلا بِهَا. وأن الخروجَ للإدلاء بالأصوات هو الطريق الوحيدُ الآن للوصول إلى سدة الحكم، وبالمُلْكِ يُحْفَظُ الدِّينُ. فإذا اسْتَقَرَّ الْمُلْكُ وصَلُحَ حُفِظَ الدِّينُ بِهِ على الوجه الصحيح، وإذا فَسَدَ الْمُلْكُ لَمْ يُحْفَظِ الدِّينُ على الوجه الصحيح. إن الدينَ الذي يَقُومُ الْمُلْكُ بِحِفْظِهِ هُو مشتملٌ على جميع ما يتعلق بِحَيَاةِ الناسِ. وحتى الذي يقوم به القاضي مِنْ إصدار الأحكام في قاعة المحكمة فهو جُزْءٌ من الدِّين؛ قال تعالى في سورة يوسف:76: {مَا كانَ لِيَأْخُذَ أَخاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إلاَّ أنْ يَشاء اللَّهُ}. وهذا يدل على أن كل ما يقوم به الإنسانُ فإن الدينَ داخِلٌ فيه. فالمُوَظَّفُ إذا دخل مكتبه وجلس فيه كانَ الدينُ داخِلاً في دُخولِهِ وجلوسِهِ وجميعِ تَصَرُّفَاتِهِ في هذه المكتب لأنه إذا أَخْطَأَ في بعض تَصَرُّفَاتِهِ قِيلَ لَهُ: إنك عصيْتَ اللَّهَ. فهذا يدل على أنه يجب عليك أن تُطِيعَ الدِّينَ حَتَّى فِي مَكْتَبِكَ؛ لأنك في المكتب ليس لك إلا أمران لا ثالث لهما وهما: إما أن تتصَرَّفَ كما أمرك اللَّهُ، وإمَّا أن تتصرفَ وَفْقَ ما يُحِبُّ الشيطانُ. لذا فإن السياسة أو الملك يقوم بحفظ ستة أُمُورٍ ضَرُورِيَّاتٍ: أولا: إن الْمُلْكَ هو الذي يَحْفَظُ الديانة أي العبادة، والعبادةُ تَشْمَلُ كلمة الشهادة وما تَضْمَنُهُ من جميع المعاني، وتَشْمَلُ الصلاةَ وَالزكاةَ والحج والصوم. فإذا حُفِظَ هذه الأمورُ جميعًا فقد حُفِظَتِ الْعِبَادَةُ. والسؤال هنا: ما هي كيفية حفظ الْعِبَادَةِ؟ لأن الأمر لا يقف عند أدائها بل يتجاوز ذلك إلى مَعْرِفَةِ كَيْفَ تُؤَدَّى على الوجه الشرعي. فلا يُمْكِنُ الحفاظُ عليها ما لَمْ يُتَعَلَّمْ كَيْفِيَّةُ أدائها. فَإِذا أُدِّيَتْ عَلَى الْجَهْلِ صَارَ أداؤها كَعَدَمِهَا. فعلى سبيل المثال فالذي يُصَلِّي ولا يعرفُ على الوجه الشرعي كيف يصلي، والذي يصوم ولا يعرف كيف يصوم، والذي يحج ولا يعرف كيف يحج، فجميع هؤلاء يعتبر ما يقومون به من الصلاة والصوم والحج بَاطِلاً لأنهم لم يقوموا به على وجهه الشرعي. إذًا فجميع هذه الأمور إنما تُحْفَظُ عن طريق السياسة والْمُلْكِ؛ فبالسياسة تُبْنَى الْبُيوتُ والمدارسُ، وبها يُؤْتَى بالمدرسين الأكفياء لتعليم الناس، وبها تُحَقَّقُ أن جميع هذه الأمور تَمْشي على ما يرام. ثانيا: فبالسياسة يُحْفَظُ للناس دِمَاؤُهُمْ، وذلك عن طريق تَنْفِيذِ القصاص أي قتل القاتل، وقطع عضو من قام بقطع عضو غيره عمدا، ونحو ذلك. ثالثا: فبالسياسة يُحْفَظُ الأموالُ أو يُحَافَظُ على أموال الناس عن طريق إقامة الحد على السراق، وقُطَّاع الطرق، وبقية المجرمين. وبها يمنع من الغش، والخداع، ونحو ذلك. رابعا: فبالسياسة يحفظ على النسب عن طريق التأكد مِنْ أن الأنكحةَ تجري على الوجه المشروع، وكذلك الطلاق ونحوه، فإن جميع ذلك يحتاج

إلى التعلم. فعلى سبيل المثال: إنكم كنتم في السنوات الماضية تقومون بالتَّصدُّق ببناتكم على الأزواج دون ذكر الصَّدَاقِ أو دفعه للزوجة. تأخذ ابنتك فتتصدق بها على رجلٍ! فمتى ملكْتها حتَّى تتصدَّقْ بها على رجلٍ؟ خامسا: فبالسياسة يُحْفَظُ الْعُقُولُ عن طريق منع شرب الخمور، وإقامة الحد على الشارب، فإذا لم يُمْنَعْ من شرب الخمور ومن تناول جميع المخدرات أدى ذلك إلى حدوث حوادث السيارات وغير ذلك من المنكرات التي تؤدي إلى فسادٍ عريضٍ في المجتمع. والقائم بحفظ هذه الأمور جميعا هو الملك والسياسة. سادسا: فبالسياسة يُحَافَظُ على الناس أعراضهم عن طريق منع القذف ونحو ذلك. فهذه الضروريات الستة هي التي تقوم السياسةُ على المحافظة عليها. وأن الحج الذي تسافر لأدائه لَمْ يَكُنْ إلا جزءًا منها، بل هو جزءٌ من العبادة التي هي جزءٌ من هذه الضروريات. فهل ترضى لنفسك أن تترك هذه الأمور بيد غير المسلم ولا تهتم بما يحدث لك ولأمتك من الأضرار ما دمتَ أديتَ مناسك الحج؟ مع أنك فبطريق الإدلاء بصوتك يمكن أن تأتي بالرجل المتأهل إلى سدة الحكم والذي يقوم بالمحافظة على جميع هذه الضروريات الست الشرعية. فالأمر الذي تقوم بفعله هو أن تخرج وتُدْلي بصوتك. فإذا أدْلَيْتَ بصوتك فقد أديتَ ما عليك. ثم يمكن بسبب صوتك الذي تُدْلي بِهِ أن يصل المتأهل إلى سدة الحكم ويقوم بالمحافظة على هذه الضروريات الست التي من ضمنها أداء مناسك الحج بحيث يستطيع المسلمون أداءه على الوجه الصحيح. لكنك حينما تترك الإدلاء بصوتك فَيَصِلُ مِنْ جراء ذلك مرشح غير متأهل إلى سدة الحكم، فهل ترى أن ضَرَرَ وصولِهِ إلى سدة الحكم يقف عليك فقط، أو يتعدى إلى جميع إخوانك؟ فالجواب أن الضرر يشمل كل شيءٍ؛ يشمل الجوانب الدينية والحياتية. وأنتم على عِلْمٍ بما حصل في هذه الأيام في بلاد الهند عند ما قُتِلَ ما يقارب ثلاثة آلافٍ من المسلمين منهم الإناث والأطفال، وقد شاهد الجميعُ ذلك في التلفاز والصحف، فهل ترون أن نتوقع وقوع ذلك لو كان المسلمُ هو الذي يترأَّسُ بلاد الهند؟ ثم ما هو الأهم بين الحج والصلاة؟ فالجواب عند الجميع: الصلاةُ أهم من الحج. وهل بإمكانك أن تؤدي هذه الصلاة على الوجه الشرعي دون أن تتعلم أحكامها؟ فالجواب: لا يمكن. وهل تَعْلَمُ أن السياسةَ هي التي تُمَهِّدُ الطريق إلى تدريس أحكام هذه الصلاة؟ لأنه إذا لم تَسْتَقِمِ السياسةُ في البلاد بَلْ عمت الفوضى فيها فلا يمكن أن يتحقق التدريسُ المطلوبُ، ولا يمكن أن يتمكن الناسُ من آداء صلواتهم على الوجه المطلوب. انظروا فبسبب أهميةِ الصلاةِ وفضله على الحج أفتى العلماءُ بأنَّ من سافر للحج فوصل إلى جدة ثم إلى منى، ثم نام هناك فلم يستيقظ إلا قبيل الفجر في الليلة العاشرة من ذي الحجة ولم يُصَلِّ صلاةَ العشاء تلك الليلة، فصارَ إذا أدى صلاة العشاء قبل الوصول إلى عرصات عرفة فاته الحج، وإن ترك أداء العشاء في وقته الضروري تمكن من الوصول إلى عرصات عرفة وتَمَّ حجه؛ وجب عليه والحالة ما ذكر أن يؤدي صلاة العشاء في وقتها الضروري وفاته حج ذلك العام؛ لأن من ترك الصلاة حتى خرج وقتها فقد يصل حكمه إلى القتل،

المستعمرون في بلادنا من خلال مائة عام يمكن إصلاحه بين ليلةٍ وضحاها. فأشد ما نُوجِّهُهُ من النَّقد أن تقول: إن السياسة التي يُتحدَّثُ عنها لم تَكُنْ سياسةً إسلاميةً. نعم، هبْ أنَّ ذلك كذلك فكان ماذا؟ فهل تُريدُ أن يستمرَّ هؤلاء القوم على هذه السياسة غير الإسلامية؟ أم تريد أن يُغيِّرُوها إلى السياسة الإسلامية؟ فإذا كنت تريدُ أن يُغيِّرُوها إلى السياسة الإسلامية فكيف يتحقق ذلك دون أن تُشارك في العمليَّة السياسية وتنتخب المُتأهِّلين الذين يقومون بإصلاح الأمور شيئًا فشيئًا؟ أو أنكم ترون أن التغيير الإسلامي يأتيكم وأنتم جُلُوسٌ في بيوتكم دون أن تشاركوا في العملية السياسية؟ فالواجب الصحيح هو أن نقوم بما نستطيع القيام به، فإذا فعلنا ذلك فسوف ينصرنا الله سبحانه وتعالى)).

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: الظُّرُوفُ الْمُمَهِّدَةُ لهاتين الفتويين:

لَقَدْ أَصْدَرَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ مَحْمُود غُومي رحمهُ اللَّهُ تعالى هاتَيْن الْفتويَيْن في ظُرُوفٍ سياسيَّةٍ صعْبةٍ بالنِّسْبة لمصيرِ الْمُسْلمين وحُقُوقهمُ الدِّينيَّة في نيْجيريا؛ وذلك بَعْد تقاعُس الْجنرال أُولُوسيفُونْ أُوباسَنْجُو عَنْ تَنْفيذ خُطَّة الْجَنرال مُرْتضى مُحمَّدٍ لإنْشاء الْمحْكمة الاسْتئنافيَّة الشَّرْعيَّة الْفيدراليَّة والتي تنظرُ وتبتُّ في الْقَضايا الشَّرْعيَّة الْمُسْتأنفة إليْها منَ الْمحاكم الاسْتئنافيَّة الشَّرْعيَّة في الْولايات، مع أنَّ الْجنرال مُرْتضى مُحَمَّدًا قدْ أرْسَل قبْل اغْتياله مرْسُومًا حُكُوميًّا إلَى الشَّيْخ بخصوص إنْشاء هذه المحمكة، والَّتي لوْ تحقَّقتْ لَكَانَ ذَلك مَكْسَبًا كبيرًا، ومَغْنمًا عظيمًا لِلْمُسْلمين في تاريخ كفاحهمْ للْحُصُول على حُقُوقهمُ الشَّرْعيَّة والْوَطنيَّة، وقدْ ذكَر الشيخُ رحمه الله في مُؤلَّفه الْمعْرُوف في سيرته الذَّاتيَّة في Manufata ص245 وفي Where I Stand ص206. وفي مؤلفي ص383 ما نصُّهُ: ((وقدْ أُرْسل إليَّ مرْسُومٌ حُكُوميٌّ في تعْييني رئيسًا لهذه الْمحْكمة، ثُمَّ تلاشَتِ الْقضيَّةُ مع الْأسف الشَّديد باغْتيال الْجنرال مُرْتضى مُحمَّدٍ)). وكذلك بَعْدَ أنْ عزَمتِ الْحُكُومةُ الْعسْكريَّةُ الَّتي يرْئسُها الْجنرالُ أُوباسانْجُو علَى نقْل السُّلْطَة إلى إدارةٍ مدَنيَّةٍ تُسْفرُ عنْها انْتخاباتٌ عامَّةٌ برْلمانيَّةٌ ورئاسيَّةٌ تحْتَ ظُرُوف حملاتٍ تبْشيريَّةٍ مُضلِّلةٍ من الْمُنظَّمات التَّبْشيريَّة الْمسيحيَّة الْعالميَّة الَّتي تدَّعي أنَّ الْمسيحيِّين هُمُ الْأغْلبيَّةُ في نيْجيريا، وأنَّ الْمُسْلمين لا يُشكِّلُون في نيْجيريا سوَى نسْبَة واحدٍ وأرْبعين في الْمائة أوْ أقلّ منْ سُكَّانها مع أنَّ الْواقع يدُلُّ علَى عكْس ذلك تمامًا؛ ومنْ بيْن هذه الْمُنظَّمات الْمسيحيَّة الْعالميَّة الْمُضلِّلة: مرْكزُ بيُو للدِّراسات[5](Pew Research Center)

هُوَ مَرْكَزُ أَبْحَاثٍ أَمْرِيكِيٌّ غَيْرُ حِزْبِيٍّ يُشِيرُ إِلَى نَفْسِهِ عَلَى أَنَّهُ مَرْكَزُ حَقَائِقَ. وَمَقَرُّهُ وَاشِنْطُنُ الْعَاصِمَةُ. يُوَفِّرُ الْمَرْكَزُ مَعْلُومَاتٍ حَوْلَ الْقَضَايَا الِاجْتِمَائِيَّة، وَالرَّأْيِ الْعَامِّ، وَالِاتِّجَاهَاتِ الدِّيمُوغْرَافِيَّةِ الَّتِي تُشَكِّلُ الْوِلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةَ وَالْعَالَمَ. كَمَا يُجْرِي الْمَرْكَزُ اسْتِطْلَاعَاتِ الرَّأْيِ الْعَامِّ، وَالْبُحُوثَ الدِّيمُوغْرَافِيَّةَ، وَتَحْلِيلَ مُحْتَوَى وَسَائِلِ الإِعْلَامِ وَغَيْرَهَا مِنْ بُحُوثِ الْعُلُومِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ التَّجْرِيبِيَّةِ. لَا يَتَّخِذُ مَرْكَزُ بِيُو لِلْأَبْحَاثِ مَوَاقِفَ سِيَاسِيَّةً، وَهُوَ شَرِكَةٌ تَابِعَةٌ لِصَنَادِيقِ بِيُو الْخَيْرِيَّةِ.

والَّتي مقرُّها في واشنطُنْ في الْولايات الْمُتحدة الْأمْريكيَّة، ووفْقًا لإحْصائيَّة هذه الْمُنظَّمة الَّتي أجْرتْها عام ألْفيْن وستَّة عشر للْميلاد (2016م) فإنَّ الْمسيحيِّين يُشكِّلُون نسْبة اثْنيْن وخمْسين فاصل ثلاث نقاطٍ في الْمائة (52.3%) منْ سُكَّان نيْجيريا. أمَّا الْمُسْلمُون فإنَّهُمْ يُمثِّلُون نسْبة سبْعٍ وأرْبعين فاصل ثلاث نقاطٍ في الْمائة (47.3%) منْ سُكَّان نيْجيريا. ومنْ هذه الْمُنظَّمات أيْضًا: مُؤسَّسةُ أفْروبارُوميتر(6) (Afrobarometer Foundation) والَّتي مقرُّها في أكْرا بجُمْهُوريَّة غانا، ووفْقًا للْإحْصائيَّات الَّتي قامتْ به هذه الْمُنظَّمةُ الْمُتعصِّبةُ ضدَّ الْمُسْلمين عام ألْفيْن وثلاثة عشر للْميلاد (2013م) توصَّلتْ إلى نسْبة الْمسيحيِّين في نيْجيريا قدْ بلغتْ ثمانيًا وخمْسين في الْمائة (58%) أمَّا الْمُسْلمُون فإنَّ نسْبَتهُمْ هي واحدٌ وأرْبعُون في الْمائة (41%) فقطْ.

وقد لاحظ فضيلةُ الشَّيْخ أبُو بكْرٍ محْمُودٌ غُومي عدَم الاهْتمام، وحالَةَ اللاَّمُبالاةِ منَ المسلمين حيال الانْخراط في العملية السياسية، والْعزْم علَى الخروج إلى مراكز الاقتراع للإدلاء بالأصوات؛ مما يؤدي إلَى الْفوْز الْمُؤكَّد للْأقلِّيَّة المسيحية في الْبلاد فيتضرر الْمُسْلمُون ومصالحهُمْ بسبب هذا التصرف غير المسئول. فأصدر الشَّيْخُ هاتين الفتويين مشيرا إلى أن المسلم إذا لم يصل أو لم يسافر للحج فإن ضرر ذلك يقتصر عليه ولا يتعدى إلى غيره من سائر الأمة المحمدية، أما إذا لم ينخرط في العملية السياسية في هذه الظروف المعينة، ولم يخرج للإدلاء بصوته فإن ضرر ذلك يصيبه ويصيب غيره من الأمة في البلاد النيجيرية.

وكما سبق ذكره فإن الشَّيْخ رحمه الله قد أصدر الْفتْويَيْن عام ألْفٍ وتسْعمائةٍ وتسْعةٍ وسبْعين للْميلاد (1979م)، والْمُوافق لعام ألْفٍ وثلاثمائةٍ وتسْعةٍ وتسْعين للْهجْرة النَّبويَّة (1399هـ)؛ وذلك إبَّان الْحملات الانْتخابيَّة الْعامَّة الَّتي أجْريت في ذلك الْعام. كما أنَّ تلْك الانْتخابات قدْ أُجْريتْ علَى أرْبع مراحل كالتَّالي: الْمرْحلَةُ الْأُولَى: الانْتخاباتُ الْبرْلمانيَّةُ الْفيْدراليَّةُ والَّتي تضُمُّ أعْضاء مجْلس الشُّيُوخ ومجْلس النُّوَّاب، وقدْ أُجْريتْ يوْم السَّبْت الْمُوافق للرَّابع عشر منْ شهْر يُوليُو تمُّوز عام ألْفٍ وتسْعمائةٍ وتسْعةٍ وسبْعين للْميلاد (1979/7/14م)، والْمُوافق للْعشْرين منْ شهْر شعْبان عام ألْفٍ وثلاثمائةٍ وتسْعةٍ وتسْعين للْهجْرة النَّبويَّة 1399/8/20هـ). والْمرْحلَةُ الثَّانيةُ: انْتخاباتُ برْلماناتِ الْولايات، وقدْ أُجْريتْ يوْم السَّبْت الْمُوافق للْحادي والْعشْرين منْ شهْر يُوليُو تمُّوز عام ألْفٍ وتسْعمائةٍ وتسْعةٍ وسبْعين للْميلاد (1979/7/21م)، والْمُوافق للسَّابع والْعشْرين منْ شهْر شعْبانَ عام ألْفٍ وثلاثمائةٍ وتسْعةٍ وتسْعين للْهجْرة النَّبويَّة (1399/8/27هـ).

مُؤسَّسةُ أفْروبارُوميتر: مُؤسَّسةٌ إفْريقيَّةٌ مُسْتقلَّةٌ غيْرُ حزْبيَّةٍ. وهي شبكةٌ بحْثيَّةٌ تُقيسُ الْمواقف الْعامَّة بشأْن الشُّئُون الاقْتصاديَّة والسِّياسيَّة والاجْتماعيَّة في إفْريقيا. ويقعُ مقرُّ أمانتهَا في أكْرا غانا. وهي مُسجَّلةٌ كشركةٍ محْدُودةٍ بضمانٍ منْ قبل إدارة الْمُسجِّل الْعامّ في جُمْهُوريَّة غانا.

وَالْمَرْحَلَةُ الثَّالِثَةُ: انْتِخَابَاتُ حُكَّامِ الْوِلَايَاتِ، وَقَدْ أُجْرِيَتْ يَوْمَ السَّبْتِ الْمُوَافِقِ لِلثَّامِنِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ يُولْيُو تَمُّوزَ عَامَ أَلْفٍ وَتِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَسَبْعِينَ لِلْمِيلَادِ (1979/7/28م)، وَالْمُوَافِقِ لِلرَّابِعِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ عَامَ أَلْفٍ وَثَلَاثَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (1399/9/4هـ). ثُمَّ الْمَرْحَلَةُ الرَّابِعَةُ وَالْأَخِيرَةُ: وَهِيَ الِانْتِخَابَاتُ الرِّئَاسِيَّةُ، وَقَدْ أُجْرِيَتْ يَوْمَ السَّبْتِ الْمُوَافِقِ لِلْحَادِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ أُغُسْطُس آبٍ عَامَ أَلْفٍ وَتِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَسَبْعِينَ لِلْمِيلَادِ (1979/8/11م)، وَالْمُوَافِقِ لِلثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ عَامَ أَلْفٍ وَثَلَاثَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (1399/9/18هـ).

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: مِنَ الظُّرُوفِ الْمُمَهِّدَةِ أَيْضًا لِلْفُتُوَيَيْنِ:

يرى الكثيرُ من المراقبين أن الجنرال أولوسيغون أوباسنجو الرئيس العسكريّ في عام ألف وتسعمائة وتسعة وسبعين للميلاد (1979م) قصد عَنْ عَمْدٍ أَنْ يُرَجِّحَ كِفَّةَ المسيحيين على حِسَابِ المسلمين في اللجنة الْمُشَكَّلَة لكتابة دُسْتُورٍ جديدٍ لنيجيريا والتي تضم تسعةً وأربعين عضوا (49) برئاسة الزَّعِيمِ رُوتَمِي وِيلِيَامْز، والتي حالتْ دون إنشاء المحكمة الاستئنافية الشرعية الفيدرالية التي تنظر في القضايا الشرعية المستأنفة إليها من المحاكم الشرعية في الولايات، ودون إنشاء نظامٍ يُتِيحُ لجميع المسلمين النيجيريين حق التحاكم والاستئناف في أُمُورِهِمُ الدينية والحياتية، وأَنْ يَقْتَصِرَ الْأَمْرُ عَلَى المسلمين في الولايات الشمالية فقط. وَيُعْتَقَدُ أَنَّ رَئِيسَ الْبِلَادِ لَوْ كَانَ مِمَّنْ يَدِينُ بِالْإِسْلَامِ لَمَا ظَلَمَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا الظُّلْمَ السَّافِرَ!! وهَا هُوَ الشَّيْخُ رحمه الله يَتَحَدَّثُ عَنْ هَذِهِ الْمَأْسَاةِ الدُّسْتُورِيَّةِ فِي كِتَابِهِ مَوْقِفِي ص169-171 قَائِلاً: ((وفي الجملة فالمقصود بالدين الإسلامي هو الانقياد لأحكام الله سبحانه وتعالى. ذلك هو السبب الذي يجعلنا نحن المسلمين لا نزال نطالب أن يسمح لنا بتطبيق شريعة الله في حياتنا. لكنَّ الأمر المُؤسف في هذه البلاد هو أنه ليس جميع شركاءنا في المواطنة فَهِمُوا هذا المقصد الأسمى بالنسبة لنا، وخصوصا أولئك الذين يرون أن محاربتنا هو الطريق الأمثل الذي يتبعونه للوصول إلى أهوائهم. وقد بدأ هذا الأمرُ يتضح جليًّا حينما قُرِّرَ كتابةُ دستورٍ جديدٍ للبلاد في عام ألفٍ وتسعمائةٍ وتسعةٍ وسبعين للميلاد (1979م). وقد اختارت الحكومة الفيدرالية تسعةً وأربعين شخصا من الشخصياتِ البارزة لأداء هذه المهمة. وقد اعْتُقِدَ أن نُضْجَهُمُ الْعَقْلِيَّ يساعدهم في فعل ما يؤدي إلى تقوية الترابط والتفاهم بين مختلف القبائل والأطراف في هذه البلاد. لكِنَّ المُؤْسِفَ في الأمر هو الخطأ الذي ارتكبته الحكومة في اختيار هذه الشخصيات. لما بدأت لجنةُ كتابة الدستور بأداء مهمتها فإن بعض المسلمين من أعضاء اللجنة لاحظوا كميةً من المضايقات الْمُمَارَسَةِ ضد جميع المسلمين؛ ذلك أنه لم يُتَحْ لَهُمْ مَجَالاً لاستئناف الأحكام الصادرة من المحاكم الشرعية في الولايات إلى ما يتجاوز محكمة الاستئناف الشرعية الموجودة في كل ولايةٍ. وفي الحقيقة فإن أحقية هذا الاستئناف إنما ينحصر في المسلمين الشَّمَاليين دون غيرهم! مع أن المسلمين موجودون بكثرة في جميع ربوع البلاد

وخصوصا في ولايات الجنُوب الغربي. ولذلك طلب الأعضاء المسلمون في لجنة كتابة الدستور الجديد أن يقرر نظامٌ يُتيحُ لجميع المسلمين حق الاستئناف. وفي الحملة فإن الذي طلبه المسلمون لم يكن إزالة القوانين الوضعية في هذه البلاد وفرض نظام القضائي الشرعي، بل الذي طلبُوهُ هو إيجاد محاكم الاستئناف الشرعية التي يستأنف إليها الدعاوى التي أُصْدِرَت الأحكامُ فيها من محاكم الولايات. ومن المؤسف أنه متى ما رفع الأعضاء المسلمون في لجنة كتابة الدستور أصواتهم بهذا الطلب المشروع قوبل بعداوةٍ لا تصدقُ ولا سيما من الذين لا يعلمون مضمون الرسالة التي يحملها الإسلام، وإنما الذي في قلوبهم هو الخوف من الإسلام. فالسياسيون المسيحيون رفعوا الشكوى إلى رؤساء الكنائس الذين لم يكن في قلوبهم سوى الهوى والخوف من الإسلام. وانتهض رؤساء الكنائس إلى دُورِ الإذاعات، والصحف يهددون ويشتمون كل من ظنُّوا أن له يدا فيما يزعمون أنه مؤامرةٌ تحاك لفرض الإسلام على جميع الناس في نيجيريا! فانتشر في وقتٍ قصيرٍ شيطنةُ نظام القضاء الشرعي في هذه البلاد. فصار السلمون يقابلون بالكراهية، ويُحاكُ ضدّهم ليل نهار أنواعٌ من المؤامرات. فأعلن رؤساء المسيحيين الحرب عليهم، فصار أن ليس هناك جريمةٌ في هذا العالم سوى الإسلام حتَّى وإن كان إسلام الإنسان لم يتجاوز قلبهُ إلى أعماله الظاهرة. فبعض المسيحيين إنما يقومون بهذه العداوة والنزاع غير المبرر نتيجةً لجهلهم وسوء فهمهم، لكن معظمهم يفعلون ذلك عمدًا واتباعاً لهوى النفس كي يُحْدِثُوا الفوضى ليحصدوا المنافع الناجمة عن عدم الاستقرار! وقد أُثيرتْ مشاكلُ مماثلةٌ فيما مضى في هذه البلاد، وهذا لا يحتاج بالضرورة إلى ضرب أمثلةٍ. والملاحظُ هنا أنه وحتى في ولاية الشَّمال القديمة والتي هي الْمَعْقِلُ الذي أسس فيه محكمة الاستئناف الشرعية فإن جميع اللوائح التي تسير عليها واضحةٌ لا لُبس فيها، وأن حدود صلاحيتها، وكيفية إدارتها، وأهدافها واضحةٌ. فقد ذُكر مُفَصَّلاً خمْسةُ حُدُودٍ، أوْ خَمْسةُ شُرُوطٍ لصلاحية هذه المحكمة، في القسم الثاني عشر من قانون تأسيسها، لا يمكن تجاوزها عند سماع الدعاوى المستأنفة..)).

المطلبُ السادس: دوره في التنمية السياسية من حيثُ تأييدُه للثورة ضد الملك رضا البهلوي:

ومنَ الرُؤى السّياسيّةِ للشَّيْخ أبي بَكْر محمود غومي أنه لا يعارض ما قام به المخالفون له في العقيدة من رفع معنوية الإسلام والمسلمين؛ ولذلك لم يعارض الثورة الإسلامية الإيرانية التي تزعمها آية الله الخميني الرافضي؛ وها هو يقول في موقفي في ص324: ((في الوقت الذي تستعد جماعة إزالة البدعة وإقامة السنة لإجراء اجتماعها في مدينة جوس في أوائل عام ألفٍ وتسعمائةٍ وثمانيةٍ وسبعين للميلاد (1987م) فبعيدًا في الشرق الأوسط كان الشعب الإيراني متورطا بنفس القدر في جهد كبيرٍ لتغيير مصير أمّته. وهم في ذلك

الوقت تحت حكم الشاه محمد رضا بهلوي وقبضته لمدة سبع وثلاثين سنة إلا أنهم قاموا بثورة عارمة لإنهاء ما يعانونه من المتاعب وضيق العيش في حكمه المُطلق. وتاريخ ما وقع في بلاد فارس في عام ألف وتسعمائة وتسعة وسبعين للميلاد (1979م) وفي الأعوام التي تلتْ ذلك كان درسًا رائعًا لجميع العالم والذي لا يُنسى إلى الأبد، والذي يدل على أن المواطنين في كل بلدٍ لهم أن يقوموا بأنفسهم ويطلبوا الحرية عند ما تحيط بهم الصعوباتُ ولا سيما إذا تعلق الأمرُ بإنقاذ أنفسهم من الظلم، والتخلص من القادة الفسدة. ويضاف إلى ذلك أن الطريقة التي وقعت بها هذه الأمورُ قد أكّدتْ على قوة الإسلام، وعلى صلاحيته ليكون طريقا لإنقاذ العالم أجمع)).

وهذا الذي قاله الشيخ رحمه الله وتعالى هو طريق السلف في الدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة، وها هو شيخ الإسلام ابن تيمية يُنصف الفرق المخالفة ويذكر بعض محاسنهم، ويقول في مجموع الفتاوى96/13: ((وقَدْ ذهب كثيرٌ منْ مُبْتدعة الْمُسْلمين: منْ الرَّافضة والْجهْميَّة وغيْرهمْ إلى بلاد الْكُفَّار فأسْلمَ عَلى يدَيْه خلْقٌ كثيرٌ وانْتفعُوا بذلك وصارُوا مُسْلمين مُبْتدعين وهُو خيْرٌ منْ أنْ يكُونُوا كُفَّارًا وكذلك بعْضُ الْمُلُوك قدْ يغْزُو غزْوًا يظْلمُ فيه الْمُسْلمين والْكُفَّار ويكُونُ آثمًا بذلك ومع هذا فيحْصُلُ به نفْعٌ خلْقٍ كثيرٍ كانُوا كُفَّارًا فصارُوا مُسْلمينَ وذاك كانَ شرًّا بالنِّسْبَة إلى الْقائم بالْواجب وأمَّا بالنِّسْبة إلى الْكُفَّار فهُو خيْرٌ)). ويقول في منهاج السنة النبوية157/5: ((والرَّافضةُ فيهمْ منْ هُو مُتعبِّدٌ مُتورِّعٌ زاهدٌ، لكنْ ليْسُوا في ذلك مثْل غيْرهمْ منْ أهْل الْأهْواء، فالْمُعْتزلةُ أعْقلُ منْهُمْ وأعْلمُ وأدْينُ، والْكذبُ والْفُجُورُ فيهمْ أقلُّ منْهُ في الرَّافضة. والزَّيْديَّةُ منَ الشِّيعة خيْرٌ منْهُمْ: أقْربُ إلى الصِّدْق والْعدْل والْعلْم، وليْس في أهْل الْأهْواء أصْدقُ ولا أعْبدُ منَ الْخوارج، ومع هذا فأهْلُ السُّنَّة يسْتعْملُون معهُمُ الْعدْلَ والْإنْصاف ولا يظْلمُونهُمْ ؛ فإنَّ الظُّلْم حرامٌ مُطْلقًا كما تقدَّم، بلْ أهْلُ السُّنَّة لكُلِّ طائفة منْ هؤُلاء خيْرٌ منْ بعْضهمْ لبعْضٍ، بلْ هُمْ للرَّافضة خيْرٌ وأعْدلُ منْ بعْض الرَّافضة لبعْضٍ)).

ويقول الشيخ رحمه الله تعالى أيضا عن سقوط الملك رضا البهلوي وانتصار الإسلاميين الشيعة في كتابه موقفي ص331: ((إن التحوُّلات التي وقعتْ وأدتْ إلى سقوط الشاه محمد رضا بهلوي والنجاح الذي حققه المسلمون قدْ حيّرتْ جميع العالَم وخصوصا الولاياتِ المتحدة الأمريكية. إنه لم يكن أحدٌ يتوقع وقوع ذلك قبل مغادرة الشاه محمد مدينة طهران بشهورٍ قليلة. ولم يكُنْ يُصدِّقُ خُلفاءُ الشاه محمد رضا بهلوي الأوروبيون أن المواطنين العُزَّل وغيْر المُنظَّمين والذين ليس لهم أيُّ خبْرةٍ قتاليّةٍ سوى مُجرّد إيمانهم وعقيدتهم كان بإمكانهم أن يواجهوا الجنود المُدجَّجين بالسِّلاح والذين هُمْ أكثرُ تسلُّحًا ومهارةً وتنْظيمًا بين جُيُوش المنطقة ويتغلبوا عليهم. فهؤلاء الأوروبيون لم يعلموا أن للموت معنًى آخر للمسلم الذي سلّم نفسهُ للجهاد في سبيل الله. ومع كثرة أسلحتهم ومهارتهم القتالية فإن جنود الشاه محمد رضا بهلوي عجزُوا عن

الدفاع عنه في هذه المرة، ولذلك كان لزامًا عليه أن يفر من البلاد. لكنّ هذا الخطأ وسوء التقدير ليس بأمرٍ غريبٍ بالنسبة لهؤلاء الذين لم يفهموا أن الإسلام نظامٌ متكامل يشمل الإيمان والأمور الحياتية؛ ولذلك يُخطئون على الدوام في فهم حقيقة ما يتمتع به الإسلامُ من القوة والتأثير)).

المطلب السابع: دوره في التنمية السياسية من حيثُ إبْداءُ تعاطُفِهِ مع أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر:

لقد فاز الجبهة الإسلامية للإنقاذ والتي يترأسها الدكتور عباسي مدني، ونائبه الشيخُ علي بلحاج فوزا ساحقا في الانتخابات الجزائرية العامة، والتي أجريتْ عام ألفٍ وتسعمائةٍ وتسعين للميلاد (1990م)، حيث حصلت الجبهة على أغلبية الثلثين من المقاعد، ثم أقْدم الجيشُ الجزائري على إلغائها بتشجيع من الدول الأوروبية الاستعمارية! وقد استمعتُ إلى الشيخ رحمه الله تعالى بأُذُني يلعن الذين قاموا بإلغاء هذه الانتخابات في قِسْمِ الْهَوْسا منْ هيئة الإذاعة البريطانية الـBBC وها هو يتحدث عن هذا التصرف غير اللائق الذي قام به الجيش الجزائري في كتابه موفقي ص339-341 قائلاً: ((وقد اتضح ذلك جليًا فيما يحدث اليوم في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. وكما كانت بلاد فارس فإن الجزائر أيضا كانتْ من بلاد المسلمين والتي انغمست في التقلد بالأوروبيين. وقد مرَّ عَلَى الجزائريين أعْوامٌ عديدةٌ يسْتَنْكِفُ فيها الكثيرُ مِنْهُمْ أن يقال لأحدهم "عربي" مع أنهم من العرب. وقد اعتبروا اللغة الفرنسية هي لغة الافتخار والتقدم لا لغتهم العربية. وكان بعض الموظفين لا يردون على من كَلّمهُمْ بالعربية في مكاتبهم. وهذا دليلٌ واضحٌ على مدى تأثير الأوروبيين الفرنسيين على تفكيرهم وشعورهم حتى منعوهم من الافتخار بأصلهم وتاريخهم. وعلى الرغم من طول الوقت الذي قضاه الأوروبيون الفرنسيون في غسل أدمغة الجزائريين بهذه الطريقة لم تَجدِ المجموعةُ التي قامتْ بتذكيرهم بما نسوه من عقيدتهم وتقاليدهم الإسلامية أيّ صعوبةٍ في ردهم إلى حب الإسلام. فهؤلاء المجموعة من الإخوة المسلمين لم يخرجوا عن النظام المتبع في البلاد قبل أن يأثروا على المواطنين ويعيدوهم إلى حب الإسلام وانتخاب حزبهم السياسي وهو الجبهة الإسلامية للإنقاذ والتي كان من شبه المؤكد فوزها بأغلبية الثلثين من المقاعد. وهذا الفوز الكبير للجبهة الإسلامية للإنقاذ قد أزعج الدول الأوروبين جدا مما أداهم إلى تشجيع الجيش الجزائري على التدخل وإلغاء الانتخابات بعد الجولة الأولى والتى أُجْرِيَتْ عامَ ألفٍ وتسعمائةٍ وواحدٍ وتسعين للميلاد (1991م)، لكنّ ذلك لا يفيدهم بشيءٍ إن شاء الله. فالوضع القائم يفرض على أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ مزيدًا من الاستعداد لأنهم يعتقلون ويعذبون بل يقتل بعضهم كما وقع في بلاد فارس في أواسط عام ألفٍ وتسعمائةٍ وسبعين للميلاد (1970م). ويخسر الكثيرون وظائفهم، وبيوتهم، بل وأطرافًا من أجسادهم بسبب ما يقومون به من المظاهرات في الشوارع. ومن ناحيةٍ أخرى فإن ذلك لازمٌ لأنه يجب على الناس أن يتْعَبُوا في طريق

تقوية عزائمهم وإثبات أهدافهم. ثم إن هذا النعب يُعلِّمُهُمْ أن الله تعالى هو وحده الناصر لعباده. كما لمت ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: "إذا جاء نصْرُ اللّه والْفتْحُ. ورأيْت النّاس يدْخلُون في دين اللّه أفْواجاً. فسبِّحْ بحَمْد ربِّك واسْتغْفِرْهُ إنَّهُ كان توّاباً"))

الخاتمة:

هذا ما تيسر جمعه في هذا البحث المتواضع والذي تناول الرؤى السياسية لسماحة الشيخ أبي بكر محمود غومي ودوره في التنمية الاجتماعية والسياسية لنيجيريا. وقد توصلت فيه إلى أن الرُّؤى السِّياسِيَّةَ لسماحته تتركز في الدعوة إلى العمل بالكتاب والسنة، والابتعاد عن البدع الْمُقْحمة في الإسلام باسم التصوف أو غيره، وحث المسلمين على الانخراط في العمل السياسي، والكفاح ضد الإقصاء المتعمد من المؤسسات التبشرية والداعمين لها في الخارج، وتشجيع الشباب المسلم على الالتحاق بسلك المؤسسات الدفاعية والأمنية.

وأن دوره رحمه الله تعالى في التنمية الاجتماعية والسياسية للقطر النيجيري يتمحور في تشجيع المسلمين على تأسيس المؤسسات الدعوية والتربوية والتعليمية، وحث الشباب المسلم على الالتحاق بالجيش وسائر المؤسسات الأمنية، والسعيّ الحثيث في جلب الإعانات المالية من الأفراد والحكومات لدعم نشر الإسلام، وإصدار الفتاوى في صالح المقاصد الشرعية كجواز ترجمة خطبة الجمعة أو إلقاء بعضها باللغة غير العربية، وإصدار فتواه المشهورة التي توجب الخروج إلى مراكز الاقتراع والإدلاء بالأصوات، وسَعْيِهِ الحثيث في المطالبة بإنشاء المحكمة الاستئنافية الشرعية الفيدرالية، ونحو ذلك.

ومن المسلمات لذوي العقول والإنصاف أن سماحة الشيخ رحمه الله تعالى صاحبُ عِلْمٍ وَأخلاقٍ، فإرثه العلمي والأخلاقي يُورِثُ لطلاب العلم الزُّهْدَ وَالْوَرَعَ، والتمسك بالحق، وعدم ربط الحق بالرجال، وضرورةَ التفاؤل، والسعةَ في الصدر، والاجتهادَ في تحسين الخلق، والتعاملَ الشرعيّ مع الآخرين في كشف الأخطاء، مع التأكيد على أن الحق أسمى من الأشخاص، والاستمرار في طلب العلم.

التوصيات:

وبعد الانتهاء من كتابة هذه الورقة فإنني أوصي الجهات المعنية بعقد مؤتمر دولي يحمل عنوان: "تعاملات الشيخ أبي بكر محمود مع الجهات الهامة في نيجيريا والدروس المستفادة منها" فيتناول العناصر التالية:

الأول: تعاملاتُهُ مع المعاصرين له من رؤساء الدولة النيجيرية والشخصيات السياسية الهامة والدورس المستفادة منها: كَتَعَامُلِهِ مَعَ رئيس وزارء ولاية شمال نيجيريا القديمة السيد أحمد بلُّو، ورئيس وزراء نيجيريا السيد أبي بكر تفاوا بَليوَا، وأولِ رئيسٍ دستوري لنيجيريا الدكتور بنجامين ننمدي أزيكيوي، والرئيس العسكري الجنرال جونسون أغيبي إيرونسي، والرئيس العسكري الجنرال يعقوب غُوؤن، والرئيس العسكري الجنرال مرتضى محمد، والرئيس العسكري الجنرال أولوسيغون أوباسَنْجُو، والرئيس المنتخب السيدُ شَيْحُو شاغاري، والرئيس العسكري الجنرال محمد بُحَارِي، والرئيس العسكري الجنرال إبراهيم بَابَنْغِدَا، والسياسيّ المخضرم السيد أمينو يوسف (مالم أمينو كنو).

الثاني: تعاملاته مع المعاصرين له من سلاطين صوكوتو، وكبار الأمراء في شمال نيجيريا والدورس المستفادة منها؛ كَتَعَامُلِهِ مَعَ جلالة السلطان صَديق أبي بكر الثالث، وجلالةِ السلطان إبراهيم دسوقي، وسمو أمير بوتشي الحاج آدم جمبا، وسمو أمير مُورِي الحاج عمر أبَّا تُكُر، وسمو أمير مِنَا الحاج أحمد بَهَغُو، ونحوهم.

الثالث: تَعاملاته مع المعاصرين له من العلماء المتصوفة في نيجيريا والدروس المستفادة منها؛ كَتَعَامُلِهِ مَعَ زعيم الطريقة القادرية الشيخ ناصر محمد كَبَرَا، والشيخ إبراهيم صالح الحسيني، والشيخ رابعو والد الشيخ إسحاق كنو، والشيخ طاهر عثمان بوتشي، ونحوهم.

الرابع: تعمالاته مع أبرز طلابه، والدروسُ المستفادة منها؛ كتعامله مَعَ الشيخ لون أبي بكر، والشيخ إسماعيل إدريس، والشيخ القارئ إبراهيم عرب، والشيخ سنوسي غومبي، والشيخ يعقوب موسى حسن كتسنا، والشيخ يوسف سمبو، والشيخ أبي بكر أمام إكَرَا، والشيخ محمد رابعو دورا، وغيرهم.

الخامس: تعاملاته مع المعاصرين له من رجال الأعمال النيجيريين، والدروسُ المستفادة منها، كَتَعَامُلِهِ مَعَ السيد الحاج أحمد تشنتشنغي، والسيد الحاج هارونا طانْجَا، والسيد الحاج مشهود كاشيماوو أولو والي أبيولا، والسيد الحاج وهاب فولاويو، وغيرهم.

هذا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المراجع:

القرآن الكريم.
تفسير ابن كثير.
تفسير الرازي.
رد الأذهان إلى معان القرآن.
كتب الأحاديث النبوية الشريفة.
البداية والنهاية للحافظ ابن كثير.
لسان العرب.
معجم اللغة العربية المعاصرة.
أنوار البروق في أنواء الفروق لِلْقَرافي.
وأدب المفتي لابن الصلاح.
وأعلام الموقعين لابن قيم الجوزية.
صفة الفتوى لابن حمدان.
كتابُ فتاوى الشيخ أبي بكر محمود غومي باللغة الهوساوية.
موقفي للشيخ أبي بكر محمود غومي.

فهرس المحتوى:

مُلخَّصُ الْورقَةِ 2
الْمُقَدِّمَةُ 3
التمهيد 6
وفيه مطلبان 6
المطلب الأول: نبذةٌ عن الشيخ أبي بكر محمود غومي 6
وفيه أربعة عناصر 6
العنصر الأول: اسمُه ومولدُه وأُصولُه 6
العنصر الثاني: دراسته ووظيفته 6
العنصر الثالث: مؤلفاته 7
العنصر الرابع: وفاته 8
المطلب الثاني: تعريف الرؤى السياسية والتنمية الاجتماعية والسياسية 8
وفيه أربعةُ عناصر 8
العنصر الأول: الرُّؤى لغةً 8
العنصر الثاني: الرُّؤى اصْطِلاَحاً 8
العنصر الثالث: 9
العنصر الرابع: 9
الفصل الأول: الرُّؤى السِّيَاسِيَّةُ لِلشَّيْخِ أَبي بَكْر محمودٍ غُومي 10
الفصل الثاني: دور الشيخ أبي بكر محمود غومي في التنمية الاجتماعية لنيجيريا 11
وفيه ستة مطالب 11
المطلب الأول: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ توفيرُ المؤسسات التعليمية المتنوعة 11
المطلب الثاني: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ التشجيعُ على الالتحاق بسلك الأمن 12
المطلب الثالث: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ إيجادُ التَّفاهُم بيْن طرفي طلابه 13
المطلب الرابع: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ جلبُ الإعانات المالية من الأفراد والحكومات لبناء الإسلام 14
المطلب الخامس: وره في التنمية الاجتماعية من حيثُ تأسيسُ منظمةٍ دعويةٍ 15
المطلب السادس: دوره في التنمية الاجتماعية من حيثُ رفعُ الحظر عن ترجمة الخطبة في غيرِ العربية ..16

الفصل الثالث: دوره في التنمية السياسية لنيجيريا 18
وفيه سبعةُ مطالب 18
المطلبُ الأول: دَوْرُهُ فِي التَّنْمِيَةِ السِّيَاسِيَّةِ مِنْ حَيْثُ إِصْدَارُ الْفَتْوى بِأَنَّ السِّياسَةَ أَهَمُّ مِن الصَّلاةِ، والإِدْلاء بِالْأَصْوَاتِ أَهَمُّ مِنَ الْحَجِّ 18
المطلبُ الثَّاني: ذِكْرُ نَصِّ تَرْجَمةِ الْفَتْوى الأولى: "السِّياسةُ أَهَمُّ من الصَّلاةِ 19
المطلبُ الثَّالِثُ: ذِكْرُ نَصِّ تَرْجَمة الْفَتْوى الثَّانية: "الْخُرُوجُ إلى مَرَاكِزِ الاقْتِراعِ والإدلاءُ بالأصوات أهم من السفر إِلَى الْحَجِّ 20
الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: الظُّرُوفُ الْمُمَهِّدَةُ لهاتين الفتويين 24
الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: مِنَ الظُّرُوفِ الْمُمَهِّدَةِ أَيْضًا لِلْفَتْوَيَيْنِ 26
المطلبُ السادس: دوره في التنمية السياسية من حيثُ تأييدُه للثورة ضد الملك رضا البهلوي 27
المطلب السابع: دوره في التنمية السياسية من حيثُ إبْدَاءُ تعاطُفه مع أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر 29
الخاتمة 31
التوصيات 32
المراجع 33
فهرس المحتوى 34